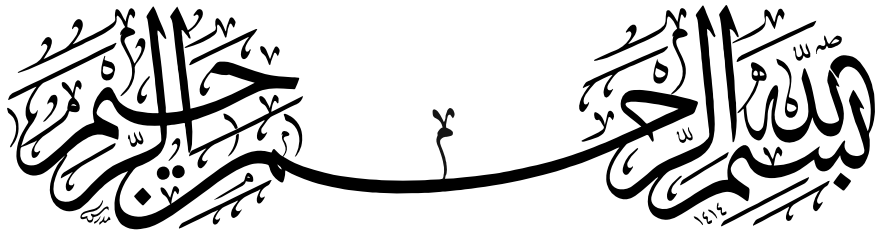
بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٤٤

الفوائد السنية
في شرح الاثني عشرية

للشيخ حسن العاملي صاحب المعالم

تأليف

الفقيه المحقق

الشيخ حسن بن الشيخ عباس البلاغي النجفي

كان حيا سنة ١١٢٦ هـ

تحقيق

الشيخ محمد عيسى البنايي القطيفي

مراجعة

مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق

العتبة العباسية المقدسة

قسم الشؤون الفكرية والثقافية / شعبة المكتبة
كربلاء المقدّسة/ ص.ب. (٢٣٣) / هاتف: ٣٢٢٦٠٠، داخلي: ٢٥١

www.alkafeel.net
library@alkafeel.net
tahqiq@alkafeel.net

البلاغي النجفي، حسن بن عباس، مؤلف.

الفوائد السنيّة في شرح الاثني عشرية في فقه الإمامية / حسن بن عباس البلاغي النجفي . ـ الطعبة الأولى. ـ النجف، العراق : مكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة، مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق، ١٤٤٤ هـ. = ٢٠٢٣.

٦٨٠ صفحة : نسخ طبق الأصل ؛ ٢٤ سم

يتضمن ارجاعات ببليوجرافية : ٦٤١-٦٦٠.

١. ابن الشهيد الثاني، الحسن بن زين الدين بن علي، ٩٥٩-١٠١١ هجري. الاثنى عشرية في الصلاة.. ٢الصلاة (فقه جعفري).٣. الطهارة (فقه جعفري). أ. العنوان.

LCC: KBP184.3. .I263 2023

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسيّة المقدّسة
فهرسة أثناء النشر

الكتاب: الفوائد السنيّة في شرح الاثني عشريّة.
تحقيق: الشيخ محمد عيسى البنّاي القطيفيّ.
مراجعة: مركز الشيخ الطوسي للدراسات والتحقيق.
الإخراج الفني: كرار حيدر الجهلاويّ.
الطبعة: الأولى. عدد النسخ: ٥٠٠.

المؤلِّف: الشيخ حسن بن الشيخ عباس البلاغيّ النجفيّ.
الناشر: مكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسيّة المقدّسة.
المطبعة: دار الكفيل/ كربلاء المقدّسة- العراق.
التاريخ: ١٥/ شهر رمضان/ ١٤٤٤هـ- ٦/ ٤/ ٢٠٢٣م.

مقدّمة المركز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل الصلاة عماداً ووجهاً للدين، وقرباناً للمتّقين، ومعراجاً للمؤمنين، وجلاءً لأدران قلوب الخاطئين، وله الشكر شكراً يليق بجلاله وجماله، وتطوّله وإفضاله، وأفضل الصلاة وأتمّ التسليم على خير من أقام الصلاة في العالمين، محمّد خاتم الأنبياء والمرسلين، وآله النجباء المطهّرين، واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين.

أمّا بعد، فلا يخفى ما للصلاة من مكانة عليّة في منظومة العبادات في الشريعة الإسلاميّة، كيف لا؟ وهي وجه الدين وعموده، وقد أولاها الشارع المقدّس عناية خاصّة، فتضافرت النصوص وتكاثرت في بيان أحكامها من شرائط وأجزاء، وواجبات ومندوبات، وسائر ما يتعلّق بها من أحكام الخلل وغيره من الأحكام.

وفي ضوء ذلك حازت مباحث الصلاة على اهتمام الفقهاء العظام وتعاظمت الجهود في البحث والتصنيف في أبوابها منضمّة تارة ومستقلّة أخرى، موجزة أحياناً ومبسوطة أخرى، ومن تلك المدوّنات التي أصبحت محطّ أنظار العلماء ليدبّجوا في ذيلها حواشيهم وشروحهم وتعليقاتهم رسالة (الاثنا عشرية الصلاتيّة) لخرّيت فنّه وشيخ زمانه الشيخ حسن صاحب المعالم نجل الشهيد الثاني قدّس سرّهما (ت١٠١١هـ)، إذ دبّجت يمينه الميمونة اثني عشر فصلاً جزل العبارة موجز العرض عميق المعاني مستوعباً لمباحث الطهارة والصلاة.

ومن شروحها المهمّة ما جادت به يـراع الشـيخ حسـن ابـن الشـيخ عبّـاس البلاغيّ النجفيّ (ق١٢هـ)، وقد سمّاه بـ(الفوائد السنيّة في شرح الاثني عشريّة)، وهو هذا الكتاب الذي نضعه بين يدي القارئ الكريم خدمـة للـشريعة الغـرّاء وإثراءً للمكتبة الإسلاميّة.

وتأتي أهميّة هذا الشرح – مضافاً إلى ما تضمّنه من مقاربـات واسـتدلالات وتفريعات بمكانٍ من المتانة والدقّة – أنّه من جملة نتاجات حقبة زمنيّة من تاريخ حوزة النجف الأشرف لم تُسلّط عليها الأضواء بما يتناسب مع منجزها العلمـيّ وعطائها الفكريّ، حيث لم ينشر من التراث الفقهيّ وغيره لأعلام حوزة النجف الأشرف في هذه الحقبة وهي القرنان الحادي عشر والثاني عشر إلّا القليل.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنّ مركز الشـيخ الطـوسيّ للدراسـات والتحقيـق إذ يحثّ الخطى ويكرّس الجهود في سبيل نفض غبار النسيان عـن تراثنـا العلمـيّ، وبثّ الحياة في ما اندثر منه أو أوشك، قد أخذ على عاتقه إحياء المهـمّ ممّـا تصـل إليه اليد من مخطوطات مدوّنات فقه الصلاة، وبتوفيق من الله تعالى وعنايـة مـن صاحب الزمان عليه السلام تكلّل هذا المشروع بعدّة إصدارات مهمّة ساهمت وتسـاهم في إثراء المكتبة الإسلاميّة والدفع باتّجاه ازدهار الحركة العلميّة المعاصرة.

ويأتي هذا الكتاب الذي نضعه بين يدي القارئ الكريم لبنةً جديـدة في هـذا البناء الذي نسأل الله تعالى له التمام، فهو من الشروح المزجيّة اللطيفة عـلى مـتن الاثني عشريّة في الطهارة والصلاة، وقد تمّم به المصنّف عبارات المتن، وأوضحها بأحسن بيان، وقد استدرك على الماتن بعض القيـود المهمّـة، أو الفـروع التـي لم يتعرّض لها، مستعرضاً جميع الأقوال والمسالك، مبيّناً فيها الأدلّة والمدارك.

وقد سبق أن نشرنا للمؤلّف كتاباً آخر وهو كتاب (تنقيح المقال في كيفيّة الاستدلال)، وقد جمع فيه بأسلوب مبتكر جملة من المقدّمات في الاستدلال الفقهيّ، وهو لا يقلّ أهمّيّة عن كتابه هذا، وبنشر هذين الكتابين يتمّ طبع جميع تراث المصنِّف الواصل إلينا.

ولا يفوتنا في الختام أن نتقدّم بالشكر الجزيل والثناء الجميل لفضيلة الشيخ محمّد بن عيسى البنّاي القطيفيّ (دامت توفيقاته) على تجشّمه عناء التحقيق، وللإخوة الأعزّاء في مركز الشيخ الطوسيّ قدس سره للمراجعة العلميّة واللغويّة.

وأخيراً نسأل الله سبحانه وتعالى أن يتقبّل منّا هذا العمل، وأن يجعله في ميزان حسناتنا يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون، وأن ينال رضا إمامنا الغائب عن الأنظار المطّلع على الأعمال، الحجّة ابن الحسن، عجّل الله تعالى فرجه الشريف، والحمد لله أوّلاً وآخراً، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيّدنا محمّد وعلى آله الطيّبين الطاهرين.

مركز الشيخ الطوسيّ قدس سره للدراسات والتحقيق

٦ شوّال ١٤٤٤ للهجرة - ٢٧/ ٤/ ٢٠٢٣ للميلاد

النجف الأشرف

مقدّمة التحقيق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي خلق الخلق لعبادته، وأقدرهم على طاعته بما منّ عليهم من نعمته، وشرّفهم بالمثول في ساحة مكرمته لنيل سوابغ رحمته، وصلّى الله وسلّم على أفضل خلقه وأشرف بريّته وسادات عباده والقائمين بحقّ بعبادته، سيّدنا ونبيّنا محمّد، والمعصومين من عترته، واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى يوم العرض في حضرته.

وبعد، فقد ورد عن الرسول وأئمّة الهدى عليهم السلام ما يدلّ على أنّ الصلاة هي أعظم العبادات، وأنّها أحد أركان الإسلام التي بُني عليها، كما أنّها عمود الدين، وأحبّ الأعمال إلى الله تعالى، وهي ما يميّز بها المسلم عن الكافر، وبها يتقرّب العبد إلى ربّه، ويوصل حبله بحبله، وتركها يوجب قطع تلك الصلة، إلى غير ذلك من المضامين المتعدّدة التي تبيّن أهميّة الصلاة وخصائصها وآثارها.

وقد اهتمّ علماؤنا الأعلام بالكتابة في الفقه بشكل عام اهتماماً بالغاً، فكتبوا الكتب المبسوطة والمتوسطة والمختصرة، وأَوْلوا كتاب الصلاة مزيد عناية، فصنّفوا فيه الكتب والرسائل، فبحث بعضهم فيها عن مسائل الصلاة مجرّدة عن الاستدلال، وبعضٌ تعرّض لشيء من الاستدلال من دون بسط، وثالث بسط فيها الاستدلال وفصّل في عرض الأقوال والأدلّة والمناقشات.

وقد تميّزت بعض تلك المتون الفقهيّة بالاختصار والحسن والدقّة والمتانة،

فصارت مورد عناية العلماء، فكتبوا عليها الشروح والحواشي والتعليقات، ومن جملة المتون التي لاقت استحسان العلماء فأولوها عناية خاصّة ما دبّجه يراع الفقيه الشيخ الحسن بن زين الدين العاملي، المشتهر بصاحب المعالم، في الرسالة المعروفة بالاثني عشريّة في الصلاة، فقد اتخذها بعض معاصريه من تلامذته ومن جاء بعدهم من العلماء متناً محوريّاً للشرح أو التحشية والتعليق، فكانت حصيلة تلكم الكتب عدّة شروح وحواشٍ، ستأتي الإشارة إلى ما وجدناه منها في الفصل الثالث من هذه المقدّمة.

وممّن تصدّى لشرحها شرحاً مزجيّاً موضحاً لعبائرها ورافعاً لإبهامها الشيخ حسن بن الشيخ عباس البلاغيّ، وسمّاه «الفوائد السنيّة في شرح الاثني عشريّة»، وهو هذا الكتاب الماثل بين يديك.

ويقع الكلام عن هذا الكتاب وكاتبه في ضمن ثلاثة فصول.

الفصل الأوّل
في ترجمة الماتن الشيخ حسن بن زين الدين العاملي

١ـ اسمه ونسبه:

هو الشيخ جمال الدين أبو منصور الحسن ابن الشهيد الثاني الشيخ زين الدين ابن عليّ بن أحمد بن محمّد بن عليّ بن جمال الدين بن تقيّ الدين بن صالح تلميذ العلّامة، ابن شرف العاملي، النحاريري، الجبعي، الشامي[١]، المشهور بصاحب المعالم، نسبة إلى كتابه الذي ألّفه في الفقه مع مقدمة في أصول الفقه، وسمّاه «معالم الدين وملاذ المجتهدين».

٢ـ مولده ونشأته العلميّة:

ولد الشيخ حسن في عشيّة الجمعة ١٧ من شهر رمضان سنة (٩٥٩هـ) على ما ذكره حفيده الشيخ علي في «الدر المنثور»[٢].

قرأ مع ابن أخته السيّد محمّد صاحب المدارك على السيّد علي الصائغ والسيّد علي بن أبي الحسن الموسويّ أكثر العلوم من معقول ومنقول وفروع وأصول

(١) رياض العلماء ١: ٢٢٥.

(٢) الدر المنثور٢: ٦٦٤.

وعربية ورياضية، ثمّ سافر هو والسيّد محمّد إلى العراق، ثـمّ قـرأ عـلى الفاضـل الشيخ عبد الله اليزدي في المنطق والمطول وحاشية الخطـائي، وحاشـيته علـيهما، وقرأ عنده تهذيب المنطق، وكان يكتب عليه حاشية آنذاك[١]، وحضرا عند المولى الأردبيلي قدس سره، إلى أن استوفيا في زمان قليل مبلغهما الوافي من العلم والتحقيق[٢]، ثمّ اشتغلا بعد رجوعهما من العراق إلى بلدهما بالتدريس والتصنيف.

٣ـ أساتذته[٣]:

أ- المقدّس الشيخ أحمد الأردبيلي.

ب- الشيخ عبد الله اليزدي.

ت- السيّد علي بن أبي الحسن، صهر الشهيد الثاني، والد صاحب المدارك.

ث- الشيخ عزّ الدين حسين بـن عبـد الصـمد، والـد الشـيخ بهـاء الـدين العامليّ.

ج- السيّد عليّ بن الحسين الصائغ الحسينيّ العامليّ الجزينيّ.

٤ـ تلامذته[٤]:

أ- الشيخ نجيب الدين عليّ بن محمّد بن مكيّ العامليّ.

---

(١) يُنظر: المصدر السابق: ٦٦٤-٦٦٦.

(٢) روضات الجنّات ٢: ٢٩٨.

(٣) معالم الدين (المقدّمة في أصول الفقه)، تصدير الناشر: ٧.

(٤) المصدر نفسه.

ب- الشيخ أبو جعفر محمّد ابنه، والد الشيخ علي.

ت- الشيخ أبو الحسن علي، ابنه الآخر.

ث- الشيخ حسين بن الحسن الظهيريّ العاملي.

ج- السيّد نجم الدين بن السيّد محمّد الحسينيّ العاملي.

ح- الشيخ عبد السلام بن محمّد الحر العاملي، عمّ صاحب الوسائل.

٥ـ مؤلّفاته:

كتب الشيخ المترجَم عدّة كتب في العلوم الإسلاميّة، وهي تعكس سعة اطلاعه وإحاطته بها، وتنمّ عن غزارة علمه (قدّس الله روحه)، منها:

١- التحرير الطاووسي، وهو تحرير لكتاب الاختيار لأبي عمرو الكشي، وقد انتزعه من كتاب (حلّ الإشكال في معرفة الرجال) للسيّد أحمد بن طاووس[١].

٢- الحاشية على خلاصة الأقوال[٢].

٣- كتاب الإجازات، ذكره حفيده في (الدر المنثور)[٣].

٤- ترتيب مشيخة من لا يحضره الفقيه، رتّب فيه الأسماء المذكورة في المشيخة على ترتيب الحروف، ثمّ رتّب الكنى كذلك، وكتب فوق كلّ اسم أو كنية رقم الصفحة المذكور فيها ذلك الاسم أو الكنية[٤].

---

(١) أعيان الشيعة ١: ١٥١، الذريعة ٣: ٣٨٥، الرقم: ١٣٩٠.

(٢) الذريعة ٧: ١٠٣، الرقم ٥٣٥.

(٣) الدر المنثور ٢: ٦٦٧.

(٤) الذريعة ٤: ٦٨، الرقم: ٢٨٣.

٥- حاشية على تهذيب الأحكام[١].

٦- الحاشية على الاستبصار[٢].

٧- تقليد الميت، اختار فيه عدم جواز تقليد الميت، وعدم التجزي[٣].

٨- الحاشية على شرح اللمعة، لوالده[٤].

٩- جواب المسائل المدنيّات (الأولى، والثانية، والثالثة): سألها منه في دفعات السيّد محمّد بن جويبر المدنيّ[٥].

١٠- مشكاة القول السديد في الاجتهاد والتقليد، قال حفيده في (الدر المنثور): ذهب فيما ذهب من الكتب[٦].

١١- معالم الدين وملاذ المجتهدين، مقدمته أصول، وبرز من فروعه مجلّد[٧].

١٢- حاشية على مختلف الشيعة، قال حفيده في (الدر المنثور): إنّه عنده بخطّه[٨].

---

(١) المصدر السابق: ٥٠٦، الرقم: ٧.

(٢) المصدر السابق ٦: ١٨، الرقم: ٥٢.

(٣) المصدر السابق ٤: ٣٩١، الرقم: ١٧٣٥.

(٤) المصدر السابق ٧: ١٠٣، الرقم ٥٣٥.

(٥) المصدر السابق ٥: ٢٣٣، الرقم ١١١٨و١١١٩و١١٢٠.

(٦) الدر المنثور ٢: ٦٦٧.

(٧) المصدر نفسه.

(٨) المصدر السابق: ٦٦٦.

١٣ – منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان، اقتصر فيه على إيراد هذين النوعين من الحديث، مقتفياً بذلك ما فعله العلّامة في كتابه (الدر والمرجان)، خرج منه أبواب العبادات إلى آخر الحج[١].

١٤ – ديوان شعر، قال عنه حفيده في (الدر المنثور): «كان في بلادنا بخطّه، سمعت أنّه باقٍ عند أولاد الشيخ نجيب الدين، مجلّد»[٢].

١٥ – مجموع، قال حفيده: «جمعه بخطّه، يحتوي على نفائس الشعر والفوائد له ولغيره، وهو عندنا بخطّه»[٣].

١٦ – مجموع آخر، قال حفيده أيضاً: «انتخب فيه من فصول نسيم الصبا عشرة فصول، وفيه فوائد وحكايات وأشعار»[٤].

١٧ – الاثنا عشريّة في فقه الصلاة، وهي الرسالة التي صارت محوراً للشروح والتعليقات، كما مرّ في المقدّمة.

٦ – وفاته:

توفي ﷺ في قرية جُبَع في مفتتح المحرّم سنة (١٠١١هـ)[٥] ودفن فيها[٦].

---

(١) الذريعة ٢٣: ٥و٦، الرقم ٧٨٢١.

(٢) الدر المنثور ٢: ٦٦٦.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) روضات الجنّات ٢: ٣٠٢.

(٦) الدر المنثور ٢: ٦٦٧.

الفصل الثاني
في ترجمة الشارح الشيخ حسن ابن الشيخ عبّاس البلاغي

ونقتصر هنا في هذا الفصل على إيراد بعض ما سلف منّا من ترجمته المفصّلة في تحقيقنا لكتابه الآخر الموسوم بـ«تنقيح المقال في كيفيّة الاستدلال»، مع الاختصار، وهو ما يلي:

هو الشيخ حسن بن الشيخ عبّاس بن الشيخ محمّد علي بن الشيخ حسن بن الشيخ محمّد بن بلاغ بن الأمير ولي الله البلاغي الكربلائي النجفي الربعي.

أمّا البلاغي فلعلّه نسبة إلى جدّه بلاغ، ولم نجد في كتب التراجم من جزم بشيء في سبب هذه النسبة، وقد قال السيّد الأمين في الأعيان: «ولسنا نعرف أصل هذه النسبة»[1].

وأمّا الكربلائي فلكونها مسقط رأسه، ولسكناه إيّاها بعد نضوجه العلمي.

وأمّا النجفي فلتوطّنه في النجف الأشرف.

وأمّا الربعي فلكون نسبه الوضّاء ينتهي إلى ربيعة، القبيلة الولائيّة المعروفة.

---

(١) المصدر السابق ٢: ١٣٤.

١ـ أسرته

تنتمي هذه الأسرة الشريفة إلى قبيلة ربيعة، من أفضل القبائل العربيّة، وهي القبيلة التي ناصرت أمير المؤمنين عليه السلام في الجمل وصفّين.

اشتهر أفراد أسرته العريقة في العلم والفضيلة والأدب بالبلاغيين وبآل البلاغي وعُرفوا بذلك، وهي من أقدم الأسر النجفيّة، وقد برز من هذه الأسرة الشريفة جمع من الفقهاء والعلماء والفضلاء والأدباء البارعين الذين يشار إليهم بالبنان، حملوا بين جنباتهم العلوم الروحيّة والكمالات النفسيّة، فصارت سيرتهم ذائعة على الألسن، واشتهر فضلهم وعلمهم وتقواهم بين الناس، وسُطّر ذلك على صفحات كتب التراجم، واحتضنت المكتبات جملة من آثارهم العلميّة القيّمة.

استوطنت هذه الأسرة العريقة مدينة النجف الأشرف منذ أمد بعيد، قال السيّد الحسيني في المفصّل: «اشتهر ذكرها في أواسط القرن العاشر للهجرة، وعُرف منهم رجالات بارزة في الفقه والاجتهاد، ذكروا في طيّات كتب التراجم، ترجع بنسبها إلى ربيعة القبيلة العربيّة المعروفة، ومنها يُعرفون بالربعي.

عُرفت الأسرة في النجف الأشرف - على ما يذكره الأستاذ محمّد عليّ التميمي[1] - نحو سنة ٨٦٠ كما جاء في كثير من كتب التراجم والمجاميع المخطوطة في مكتبات العراق الهامّة، وفي تملّكات البلاغيين لبعض الكتب الموجودة. ولكنّها قد ازدادت شهرة وذاع صيتها واشتهر أمرها في أواسط القرن العاشر الهجري؛ إذ نبغ فيهم المجتهد الثقة، والفقيه المتبحّر، العالم الجليل الشيخ محمّد عليّ البلاغي النجفي الربعي المتوفّى سنة ألف هجريّة»[2].

---

(١) مشهد الإمام ٢: ٣٩٧.

(٢) المفصّل في تراجم الأعلام ٢: ٦٩.

وأمّا البلاغيون الذين يسكنون في جبل عامل فهم من بني أعمام البلاغيين النجفيين، فهم أسرة واحدة لها فرعان سامقان تفرّعا من تلك الدوحة النجفيّة الأصيلة، وأمّا عن أوّل من هاجر إلى جبل عامل فقد قال العلّامة السيّد محمّد صادق بحر العلوم «وإنّما سكنوا في جبل عامل لأنّ العلامة الشهير الشيخ إبراهيم ابن الشيخ حسن البلاغي حجّ البيت الحرام سنة من السنين، وبعد عودته من الحجّ من طريق الشام طلب منه أهلها المكوث بين ظهرانيهم؛ لإرشادهم، والاستفادة من علومه، فأجابهم إلى طلبهم، وصارت له ذريّة هناك»[1].

ولكن العلّامة الشيخ محمّد علي الأوردبادي يرى أنّ أوّل من هاجر هو الشيخ طالب حفيد الشيخ إبراهيم في منصرفه من الحجّ[2].

٢- جدّه: محمّد علي بن محمّد البلاغي

ترجم له مترجَمنا في كتابه تنقيح المقال، حيث قال: «محمّد عليّ بن محمّد البلاغي، جدّي رحمه الله، وجه من وجوه علمائنا المجتهدين المتأخّرين، وفضلائنا المتبحّرين، ثقة، عين، صحيح الحديث، واضح الطريقة، نقيّ الكلام، جيّد التصانيف، له تلاميذ فضلاء أجلّاء علماء، وله كتب حسنة جيّدة، منها: (شرح أصول الكليني)، ومنها: (شرح الإرشاد) للعلّامة الحلّي قدس سره، وله (حواشٍ على التهذيب) و(الفقيه)، وله (حواشٍ على أصول المعالم)، وغيرها.

وكان من تلامذة العالم العامل محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي، ومن تلامذة الفاضل الورع محمّد بن أحمد الأردبيلي، توفّي رحمه الله في كربلاء على مشرّفها

(١) الدرر البهيّة ١: ١٦٩-١٧٠، برقم ١٩.

(٢) ينظر الجوهرة المنضّد (ضمن موسوعة العلّامة الأوردبادي): ١٦/ ٢٤١.

أفضل التحيّة، ودفن في الحضرة المشرّفة، وكان ذلك في شهر شوال سنة ألف هجريّة على صاحبها الصلاة والتحيّة»[١].

ومن تلاميذه: خلف بن حردان الغطاوي، على ما ذكره حفيده في تنقيح المقال[٢].

٣ـ والده: الشيخ عبّاس ابن الشيخ محمّد علي البلاغي

ترجم له مترجَمنا في كتابه تنقيح المقال، حيث قال: «العبّاس بن محمّد عليّ البلاغي رحمه الله، والدي وأستاذي، ومَن عليه في أكثر العلوم الشرعيّة استنادي، ثقة، عين، صحيح الحديث، مستحضر لأكثر العلوم، له في علوم العربيّة والفقه وأصوله يد طولى، وله على أغلب الكتب التي في تلك العلوم حواشٍ جيّدة، حسنة، نقيّة، وله حاشية حسنة جيّدة مدوّنة على (تهذيب الحديث[٣]) من أوّله إلى آخر كتاب الحجّ.

من تلامذة والده المرحوم المبرور محمّد عليّ البلاغي، ومن تلامذة الشيخ جواد الكاظمي.

أجاز لي رحمه الله أيضاً جميع ما رواه عن والده، وعن مشايخه، جزاه الله عنّي أفضل الجزاء.

مات رحمه الله سنة خمس وثمانين بعد الألف في إصفهان، ونقل نعشه بعد

---

(١) تنقيح المقال: ٢٦٣، ترجمة رقم ٢٩. ويُنظر: تكملة أمل الآمل: ٣٨٩، رقم ٣٧٥، الكنى والألقاب ٢: ٩٣، ماضي النجف وحاضرها ٢: ٧٩، معجم رجال الفكر والأدب في النجف: ٧٤.

(٢) تنقيح المقال: ٢٥٢/ ترجمة رقم ٩.

(٣) كذا، والمراد: تهذيب الأحكام.

الاندراس إلى النجف الأشرف على مشرّفه، أفضل التحيّة والسلام»[١].

وذكره السيّد الأمين قائلاً: «عالم فاضل محدّث رجالي أصولي، قرأ على أبيه وصنّف، وله ترجمة في كتاب تنقيح المقال في الرجال لابنه الفاضل الشيخ حسن بن عبّاس، وهو في طبقة الشيخ البهائي»[٢].

٤- أخوه: الشيخ حسين

قال السيّد الأمين في أعيان الشيعة: «كان حيّاً سنة ١١٠٥، وقال سبطه الشيخ جواد البلاغي فيما كتبه إلينا: لم أعرف من آثاره - أي المترجَم - إلا أنّه كان من أهل العلم والفضل»[٣].

٥- ولده: الشيخ عبّاس

ترجم له جمعٌ تراجم ضافية، جاء في بعضها أنّه: «عبّاس بن الحسن بن عبّاس بن محمّد عليّ البلاغي الرّبعي، النجفي. كان عالماً إماميّاً كبيراً، من الفقهاء المجتهدين.

درس بالنجف الأشرف، وجال في بلاد إيران، فزار مشهد الرضا عليه السلام، ودخل سبزوار وأصفهان وبهبهان، وحجّ، ومرّ بدمشق فأقام بها مدّة يسيرة، واجتمع إليه أهلها، واقتنى في أسفاره جملة من الكتب، وكان جمّاعة لها، كما نسخ بخطَّ يده أعداداً منها.

وله جماعة من المشايخ، منهم: أبو الحسن الفتوني الشريف العاملي (المتوفّى

---

(١) تنقيح المقال: ٢٥٥/ ترجمة رقم ١٣، يُنظر أيضاً: أعيان الشيعة ٧: ٤٣٢، رقم ١٤٥٣، مستدركات أعيان الشيعة ٤: ١٠٩.

(٢) أعيان الشيعة ٧: ٤٣٢.

(٣) أعيان الشيعة ٦: ٥١.

١١٣٨هـ)، ويوسف البحراني، والسيّد صدر الدين محمّد الرضوي، ومحمّد بن رحيم الخاتون آبادي، وملا أحمد بن محمّد مهدي الخاتون آبادي، والحسين بن محمّد جعفر الماحوزي، وأحمد بن إسماعيل الجزائري النجفي، والسيّد أبو القاسم جعفر بن الحسين الحسيني الجرفادقاني، وغيرهم.

وله تصانيف، منها: رسالة في سنن النكاح، رسالة في الطهارة والصلاة مصدّرة بأصول الدين، فرغ منها سنة (١١٧٨هـ) وسمّاها بغية الطالب في معرفة الفرض والواجب، وتعليقات على (الاستبصار) في الحديث للشيخ الطوسي، قال في اللآلئ الثمينة والدراري الرزينة: وله رسائل وأجوبة مسائل منها الرسالة الحجيّة.

وقد أجاز البلاغي هذا لرجب عليّ بن محمّد في ربيع الثاني سنة (١١٥٧هـ) على نسخة من (روضة الكافي)»[1].

٦ـ أحفاده

برز من أسرة البلاغي علماء كبار يُشار إليهم بالبنان، ورثوا العلم والمجد كابراً عن كابر، وقد توارث أحفاد الشيخ حسن هذا المجد محافظين على السمة العلميّة التي اتسمت بها هذه الأسرة، ونحن نقتصر على ذكر اثنين من أحفاده، وهم:

الأوّل: الشيخ محمّد عليّ بن الشيخ عبّاس بن الشيخ حسن بن الشيخ عبّاس البلاغي.

---

(١) يُنظر: تكملة أمل الآمل: ٢٥٠، رقم ٢١٤، الكنى والألقاب ٢: ٩٣، ماضي النجف وحاضرها ٢: ٧٥ رقم ١٣، مشهد الإمام ٢: ٤٠٢، معجم رجال الفكر والأدب في النجف: ٧٢، موسوعة طبقات الفقهاء ١٢: ١٥١، رقم ٣٦٩١.

وصفه الشيخ جعفر آل محبوبه بقوله: «من مشاهير رجال العلم وفرسان الفقه والأصول، بزغ في سماء العلم بدره، وشعّ في نوادي الدرس والتدريس ضوؤه، فهو مجتهد مسلّم الفضل، مشهود له بالتقدّم، وكان كاملاً أديباً، يجيد صوغ القريض، وهو من العلماء المحقّقين المصنّفين في الفقه والأصول»[١].

وقال عنه الشيخ القمّي: «عالم محقّق، له شرح تهذيب العلّامة وكثير من أبواب الفقه»[٢].

والثاني: الشيخ حسين (حسن) بن الشيخ عبّاس بن الشيخ حسن بن الشيخ عبّاس البلاغي. ولم نعثر على شيء يتعلّق به غير أنّ له ولداً عالماً فاضلاً اسمه الشيخ إبراهيم، ترجم له الشيخ آل محبوبه في كتابه ماضي النجف وحاضرها[٣].

كما أنّ له ولداً آخر اسمه الشيخ خليل[٤].

٧- مولده ونشأته

ذكر بعضهم أنّه نشأ في النجف الأشرف[٥]، ولعلّه يريد أنّ النشأة تشمل الولادة هنا فتكون ولادته في النجف الأشرف.

هذا، ولكنّ ما يقطع كلّ شكّ أنّ مترجَمنا بنفسه نصّ على أنّ مولده في كربلاء، وتوطّنه كان في النجف الأشرف، لكنّه سكن كربلاء أيضاً مدّة معتدّاً بها، فقد جاء في نهاية نسخة كتابه في الفقه (الفوائد السنيّة) ما يلي: «وكتب بقيّة هذه الأجزاء

---

(١) ماضي النجف وحاضرها ٢: ٧٧-٧٨، رقم ١٦.

(٢) الكنى والألقاب ٢: ٩٤.

(٣) ماضي النجف وحاضرها ٢: ٥٨-٥٩، رقم ١، ويُنظر: تكملة أمل الآمل: ٧٢.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المفصّل في تاريخ النجف الأشرف ٤: ٤١٠.

بيده الفانية فقير رحمة ربّه، وغريق بحر ذنبه، مؤلّفه الفقيرإلى الله الغني حسن بن عبّاس البلاغي الكربلائي مولداً النجفي موطناً، والحمد لله رب العالمين»[١].

وتدلّ على ذلك أيضاً بعض القرائن، منها: ما عن الشيخ آقا بزرگ حيث قال: «رأيت بخطّه بعض تملّكاته في ١١٠٤ معبّراً عن نفسه بالحسن بن عبّاس بن محمّد عليّ البلاغي الكربلائي»[٢].

وليس لدينا تفاصيل دقيقة عن سيره العلمي، وكيفيّة دراسته إلا أنّه يستكشف من حضوره لدى الأعاظم، ومن آثاره التي لم تختصّ بجانب معيّن من العلوم أنّه كان من المشتغلين المجدّين، الذين ينفقون أوقاتهم في العلم والإفادة في حلّهم وترحالهم.

٨- مشايخه

تتلمذ ﷺ لدى العديد من الأعلام في وقته، ولم تسعفنا المصادر في معرفتهم جميعاً، وما عثرنا عليه من مشايخه هم:

١- والده الشيخ عبّاس. وقد سبقت ترجمته.

٢- الشيخ علي بن زين الدين بن محمّد بن الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني. وهو ابن أخ الشيخ علي بن محمّد بن الحسن بن زين الدين، صاحب كتاب الدر المنثور، والذي أجازه[٣] في رواية كتابه، وكتاب الكافي في سنة ١٠٨٥هـ[٤].

---

(١) سيأتي في ص٦٤٢.

(٢) مصفّى المقال: ١٣٤.

(٣) أي: أجاز ابن أخيه.

(٤) الدر المنثور ١: ٣٨، مقدّمة التحقيق.

قال عنه الحرّ العاملي: «فاضل عالم شاعر أديب معاصر، قرأ على عمّه وغيره، سكن أصفهان إلى الآن»[١].

وقد ذكر له الشيخ الطهراني عدّة مؤلّفات، وهي: أ- فرائد اللآلي في مدح الموالي، روضة مشتملة على ثمان وعشرين قصيدة، بعدد الحروف في قوافيها[٢]، ب- الحاشية على تمهيد القواعد الأصوليّة والعربيّة للشهيد الثاني[٣]، ج- حاشية على كتاب التوحيد من الكافي[٤].

٣- الشيخ الحسين بن عبد الله الكعبي، المتوفّى سنة ١٠٩٠هـ.ق، قال عنه المترجَم في تنقيح المقال: «الحسين بن عبد الله الكعبي النجفي قدّس الله روحه شيخي وأستاذي، ومن إليه في أكثر العلوم العقليّة والنقليّة استنادي، ثقة، عين، صحيح الحديث، عارف بغرائب العلوم، مستحضر الجواب في كلّ سؤال وخطاب، أجاز لي رحمه الله جميع ما رواه عن مشايخه جزاه الله عنّي أفضل الجزاء، مات سنة تسعين بعد الألف، ودفن بكربلاء على مشرّفها أفضل التحيّة والسلام»[٥].

٤- الشيخ خلف بن حردان الغطاوي، نزيل النجف الأشرف، المتوفّى سنة ١٠٨٤هـ.ق، قال مترجَمنا في التنقيح: «وجه من وجوه علمائنا المتأخّرين المجتهدين، ثقة، جليل القدر، زاهد، ورع، من تلامذة جدّي المرحوم محمّد علي البلاغي.

له تصانيف حسنة جيّدة، منها: (شرح على أصول المعالم) قد قرأت عليه

---

(١) أمل الآمل ١: ١٢٠.

(٢) الذريعة ١٦: ١٤٥.

(٣) المصدر السابق ٦: ٤٩.

(٤) شهداء الفضيلة: ١٦٥.

(٥) تنقيح المقال: ٢٥٢/ ترجمة رقم ٨.

شطراً منه، توفّيﷺ سنة ألف وأربع وثمانين، ودفن في الحضرة الغرويّة على مشرّفها أفضل الصلاة والتحيّة»[١].

وهو من العلماء الذين أجازوا وصدّقوا اجتهاد المير عماد الدين محمّد حكيم بن عبد الله البافقي[٢] في ١٠٧١هـ[٣].

٥- الشيخ عبد المجيد بن عبد العزيز الحويزي، قال في التنقيح: «ساكن النجف الأشرف رحمه الله تعالى ثقة، جليل القدر، عظيم المنزلة، ما رأيت أحداً من أهل زمانه بدقّة فطنته، وكثرة حفظه، وشدّة ورعه، مناقبه لا تحصى، وفضائله لا تستقصى، له بكلّ علم يد طولى ومهارة.

قرأت أغلب المطوّل وقابلت في خدمته الاستبصار، أجاز لي كلّ ما قرأته أو لم أقرأه عليهﷺ، جزاه الله عنّي أفضل جزاء المحسنين، ماتﷺ سنة ثمان وثمانين بعد الألف، ودفن في النجف الأشرف على مشرّفه أفضل التحيّة والسلام»[٤].

وقد جاء في كتاب طبقات أعلام الشيعة ما يلي: «نزيل النجف من العلماء الذين أجازوا وصدّقوا اجتهاد المير عماد الدين محمّد حكيم بن عبد الله البافقي في ١٠٧١ كما مرّ في ترجمته، ووصف هناك بـ(سلطان العلماء وبرهان الفقهاء،

---

(١) المصدر السابق: ترجمة رقم ٩.

(٢) أبو الخير عماد الدين محمّد حكيم بن عبد الله البافقي، عالم كبير جامع للفنون العلمية والكمالات الصوريّة والمعنويّة، مرموق المكانة بين العلماء والأفاضل، معروف بالورع والزهد والإعراض عن زخارف الدنيا. أقام خمس سنوات أو أكثر بالنجف الأشرف مدرّساً، وكان يدّرس كلّ يوم - كما يُقال - في تلك المدّة خمسة عشر درساً في المعقول والمنقول، وتتلمذ عليه بالإضافة إلى علماء وطلاب الشيعة بعض أفاضل أهل السنّة القاطنين آنذاك بالنجف. المفصّل في تراجم الاعلام ١: ٧٣.

(٣) يُنظر: الخزانة، العدد السابع: ٣٤٤.

(٤) تنقيح المقال: ٢٥٧/ ترجمة رقم ١٧.

مجتهد الزمان، الشيخ الجليل السعيد الشيخ عبد المجيد بن عبد العزيز الحويزي نزيل النجف الأشرف))[١].

٦- الشيخ محمّد بن الحسن الشرواني، قال في التنقيح: «شيخي وأستاذي، ومَن عليه في علمي الأصول والفروع استنادي، أفضل المتأخّرين، وأكمل المتبحّرين، بل آية الله في العالمين، قدوة المحقّقين، سلطان الحكماء والمتكلّمين، أمره في علوّ قدره، وعظم شأنه، وسموّ مرتبته، وتبحّره في العلوم العقليّة والنقليّة، ودقّة نظره، وإصابة رأيه وحدسه، وإحرازه قصبات السبق في مضمار التحقيق والتدقيق، أكثر من أن يحصى، وأعظم من أن يستقصى، وأمره في الثقة والجلالة أكثر من أن يذكر، وفوق ما تحوم حوله العبارة، لم أجد أحداً يوازيه في الفضل، وشدّة الحفظ، ونقاوة الكلام، فلعمري، إنّه وحيد عصره، وفريد دهره:

شعر:

هيهات أن يأتي الزمان بمثله إنّ الزمان بمثله لبخيل

له تلاميذ فضلاء أجلّاء، علماء، وله تصانيف حسنة نقيّة جيّدة، لم ترَ عين الزمان مثلها، منها: كتاب (أنموذج العلوم)، و(حاشية على شرح المطالع)، و(حاشية على أصول المعالم)، و(حاشية على شرح مختصر الأصول)، وغير ذلك، فلعمري، قد حقّق فيها تحقيقات جليلة، ودقّق فيها تدقيقات جميلة. جزاه الله أفضل جزاء المحسنين»[٢].

وقد سرد صاحب الروضات جملة وافرة من مصنّفاته، منها: «(شرحه على

---

(١) طبقات أعلام الشيعة ٨: ٣٧٤، ويُنظر: المفصّل في تاريخ النجف الأشرف ٤: ٣٣٨، موسوعة طبقات الفقهاء ١١: ٤٢٢، رقم ١٢٤.

(٢) تنقيح المقال: ٢٦٥/ ترجمة رقم ٣١.

شرائع المحقّق)، من بحث مسقطات القضاء إلى ما ينيف على عشرة آلاف بيت من المهمّات لقواعد الاستدلال والإفتاء.

ومنها كتابه الكبير في خصوص مسائل الشكيّات، فيما يزيد على خمسة آلاف من الأبيات، وكتاب آخر مختصر من ذلك الكتاب.

وتعليقاته الطريفة على كثير من كتب المخالفين والأصحاب، مثل حاشيته الشّريفة على (شرح التجريد) للمحقّق القوشجي، وحاشية اللّطيفة على الحاشية القديمة للمحقّق الدّواني، وحاشية على حاشية الفاضل الخفريّ عليه، وأخرى على (شرح المطالع)، وأخرى على (شرح المختصر) للعضدي، وأخرى على (حكمة العين)، وأخرى على شبهة الاستلزام كبيرة.

وكتابه الموسوم بـ(أنموذج العلوم)، ورسالة فارسيّة في التّوحيد والنبوّة والإمامة، وأخرى في صدق كلام الله، وأخرى في تحقيق التخلّف عن جيش أسامة، وأخرى في الاستدلال بآية: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ﴾ على عصمة أهل البيت عليهم السلام، وأخرى في معنى البداء، وأخرى في مسألة الاختيار، وأخرى في كائنات الجوّ، وأخرى في الإحباط والتكفير، وأخرى في تحقيق اختلاف الأذهان في النظري والضروري، وأخرى في الهندسة، مشتملة على سبعة عشر إشكالاً، وأخرى في السالبة المعدولة والموجبة المعدولة، وأخرى في غسل الميت وصلاته، وأخرى في شرح كلام العلّامة في القواعد: (كلّ من عليه طهارة واجبة ينوي الوجوب)، وأخرى في شرح قوله: (ولو اشترى عبداً بجارية)، وأخرى في جواب مسألة الصّيد والذّبائح فارسيّة، وأخرى في تفسير رواية (مَنْ كَمَه أعمى)، وأخرى في حلّ حديث: (ستّة أشياء ليس للعباد فيها صنع).

وأخرى في الجواب عن مسائل متفرّقة:

منها: أنّ الجِنّة[١] هل لها نفس سائلة أم لا؟ ومنها: عن التقليد والفتوى، ومنها: عن وجه التأكيد في الحبرة العبريّة، ومنها: عن زكاة الغلّات والخمس وغيرهما، ومنها: عن نيّة الوجه، ومنها: عن مسألة الحبوة، إلى غير ذلك من الحواشي والرسائل وأجوبة المسائل»[٢].

وذكر أيضاً أنّه توفّي في عين سنة وفاة المحقّق الخوانساريّ، وهي عام تسعة وتسعين بعد الألف من الهجرة المباركة، ونقل إلى المشهد الرّضوي، ودفن هناك في سرداب المدرسة المعروفة بمدرسة ميرزا جعفر، ولوح مرقده من الرّخام الأبيض مكتوب عليه بعد عدّ فضائله الباهرة: أنّه كان حجّة الله على المتأخّرين آية الله في العالمين، أعلم علماء زمانه، وأفضل فضلاء عصره وأوانه، الّذي حقيق أن يقال فيه:

نساءُ حيِّ العلى عن مثلهِ عقمت وإن يكن جلُّ ولدِ المجدِ إخوانا[٣]

٩- مجيزوه

ما وجدناه ممّن أجازه، كالتالي:

١- شيخه الشيخ عليّ بن زين الدين المذكور سابقاً، قال الشيخ جعفر آل محبوبه: «كتب له شيخه هذا إجازة على ظهر كتاب الاستبصار، الذي كتب سنة ١٠١٧ بقلم صالح بن محمّد بن عبد الإله بن محمود السلامي، وقد قرأ المترجم

(١) كذا في المصدر، ولعلّها: الحيّة.

(٢) روضات الجنّات ٧: ٩٣-٩٤.

(٣) يُنظر: المصدر السابق: ٩٥-٩٦.

له الاستبصار هذا من أوّله إلى آخره عليه»[١].

وقال الشيخ الطهراني في الطبقات: «صالح السلامي: ابن محمّد بن عبد الله بن محمود. رأيت بخطّه عند الشيخ جواد البلاغي المجلّد الثاني من (الاستبصار) لشيخ الطائفة، فرغ من نسخه نهار الخميس ٢٢ / صفر / ١٠١٧، وعليه إجازة عليّ بن زين الدين بن محمّد السبط لحسن بن عبّاس البلاغي صاحب (تنقيح المقال)»[٢].

وهذا نصّ الإجازة: «قرأ عليَّ هذا الكتاب من أوله إلى آخره الشيخ الأجلّ العالم العامل الشيخ حسن بن المرحوم الشيخ عبّاس البلاغي، وفّقه الله لما يحبّه ويرضاه، وجمع له بين مرتبتي العلم والعمل، وقد أجزت له روايته بطريقي إلى مصنِّفه قدّس الله روحه بالشروط المقرّرة، وكتب علي بن زين الدين بن محمّد العاملي في سنة ١١٠٢ حامداً مصلّياً»[٣].

وقد كتب هذه الإجازة بخطّه على النسخة التي قرأها على شيخه المذكور[٤].

ولم يذكر المترجَم شيخه هذا من ضمن المجيزين له في كتابه تنقيح المقال.

٢- الشيخ عبّاس والده، المتوفّى سنة ١٠٨٥هـ، عن والده الشيخ محمّد عليّ، وقد تقدّمت ترجمتهما، وعن مشايخ والده، ومنهم الشيخ جواد الكاظمي، قال في التنقيح: «أجاز لي رحمه الله أيضاً جميع ما رواه عن والده وعن مشايخه جزاه الله عنّي أفضل الجزاء»[٥].

---

(١) ماضي النجف وحاضرها ٢: ٦٧-٦٨.

(٢) طبقات أعلام الشيعة ٨: ٣٠٢.

(٣) ماضي النجف وحاضرها ٢: ٦٧-٦٨.

(٤) طبقات أعلام الشيعة ٩: ١٧٨.

(٥) تنقيح المقال: ٢٥٥/ ترجمة رقم ١٣، ويُنظر: موسوعة طبقات الفقهاء ١١: ١٢٩، رقم ٣٣٩٥.

٣- الشيخ الحسين بن عبد الله الكعبي، كان حيّاً سنة ١٠٦١هـ. وقد تقدّم.

قال في التنقيح: «أجاز لي رحمه الله جميع ما رواه عن مشايخه جزاه الله عنّي أفضل الجزاء»[١].

٤- الشيخ عبد علي بن محمّد الخمايسي، المتوفّى سنة ١٠٨٤هـ، قال في التنقيح: «نزيل النجف الأشرف رحمه الله تعالى، عين، ثقة، جليل القدر، عالي المنزلة، صحيح الحديث، من تلامذة الشيخ الأجل فخر الدين الطريحي، قرأ عليه كلّ ما يتوقّف عليه الاجتهاد من كتب الأدب، والفقه، وأصوله، والحديث، ولم يقرأ على غيره، وشرح من تصانيفه الاثني عشريّة في الأصول، بأمره رحمه الله.

كتب تصانيف في الفقه متناً وشرحاً، أجاز لي تصانيفه وتصانيف غيره مناولة وإجازة، مات رحمه الله سنة أربع وثمانين بعد الألف، ودفن في ظهر الغري على مشرّفه التحيّة والسلام»[٢].

وهذا الشيخ من مشاهير العلماء ومشايخ الإجازة، يروي عنه ولده الشيخ حسين وغيره من العلماء[٣].

٥- الشيخ عبد المجيد بن عبد العزيز الحويزي، المتقدّم ذكره، المتوفّى سنة ١٠٨٨هـ، قال في التنقيح: «أجاز لي كلّ ما قرأته أو لم أقرأه عليه رحمه الله، جزاه الله عنّي أفضل جزاء المحسنين»[٤].

---

(١) تنقيح المقال: ٢٥٢/ ترجمة رقم ٨.

(٢) تنقيح المقال: ٢٥٥-٢٥٦/ ترجمة رقم ١٤، ويُنظر: أعيان الشيعة ٨: ٣٠، ماضي النجف وحاضرها ٢: ٢٥٣-٢٥٤، موسوعة طبقات الفقهاء ١١: ١٥٣، رقم ٣٤١٦.

(٣) ماضي النجف وحاضرها ٢: ٢٥٣.

(٤) تنقيح المقال: ٢٥٧/ ترجمة رقم ١٧.

١٠- تلامذته:

لم نجد عند تصفّحنا لكتب التراجم، وكذا مجموع الشيخ عبّاس ابن المصنّف ما يفيد في التعرّف على من تتلمذ على يديه سوى شخص واحد، وهو السيّد حسن مير حكيم بن السيّد عبد الحسين الطالقاني، وقد ترجمه السيّد حسن الحكيم في المفصّل[١] ترجمة ضافية، وهذه مقاطع منها:

«ولد السيّد حسن مير حكيم ابن السيّد عبد الحسين بن السيّد جلال الدين الطالقاني في مدينة النجف الأشرف عام ١٠٤٠هـ/ ١٦٣٠م في يوم الجمعة وفي يوم عيد الأضحى، ونشأ فيها وتخرّج على أعلامها، وفي مقدّمتهم والده السيّد عبد الحسين الطالقاني، والشيخ قاسم بن محمّد الوندي، والشيخ حسن بن الشيخ عبّاس البلاغي[٢]. ثمّ هاجر إلى مدينة أصفهان وقرأ فيها على العلامة الكبير الشيخ محمّد باقر المجلسي، وقد أجازه على ظهر كتاب (من لا يحضره الفقيه) في التاسع من شهر رجب عام ١٠٩٣هـ».

«وأصبح السيّد حسن الطالقاني شيخاً من شيوخ الإسلام وأئمة الدين، ومن آيات الله الباهرة؛ لما له في العلوم الإسلاميّة من خطوات واسعة، وأشواط بعيدة، وفي العمل مقامات عالية، وأشير إلى كونه من جهابذة الفقه وأئمّة المعقول، وحذّاق المتكلّمين، وأعاظم الأصوليين، ومن كبار حملة علم الحديث، ومن علماء التفسير، ومن ثَمّ عاد السيّد حسن الطالقاني إلى مدينة النجف الأشرف، فأصبحت [له] فيها مكانة مرموقة ومنزلة رفيعة وزعامة روحيّة وكلمة مطاعة».

---

(١) المفصّل في تاريخ النجف الأشرف ٤: ٤٣١-٤٣٤.

(٢) نقله صاحب المفصّل عن كتاب «ذكرى السيّد عبد الرسول الطالقاني: ٦٥-٦٦».

«وتوفّي السيّد الطالقاني في مدينة النجف الأشرف، يوم الخميس الخامس من جمادى الأولى عام ١١٢٧هـ/ ١٧١٥م، ودفن في الحجرة الثالثة على يسار الداخل إلى الصحن الشريف من باب السوق الكبير، وكان يومه مشهوداً من تزاحم المصلّين عليه والباكين حوله».

١١- آثاره العلميّة:

للمترجَم آثار متعدّدة تعكس ثقافته الواسعة، وعلمه الجمّ، وأدبه واعتدال سليقته، وتتبّعه وجلَده على التنقيب في بطون الكتب العلميّة بغية الظفر بما يريد، وسرعته في التأليف، وهذا من فضل الله تعالى يهبه لمن شاء من عباده، وقد نتج عن قلمه الشريف عدّة آثار، وكلّها مخطوطة لم يطبع منها شيء سوى تنقيح المقال، توصّلنا عن طريق بعضها إلى ما يلي:

١- تنقيح المقال، كتاب يبحث في مسائل كثيرة نفيسة من الدراية والأصول والرجال. رتّبه على مقدّمة وأربعة عشر باباً، ذكر في ديباجته أنّ الباعث له على تأليفه هو الردّ على شبهة الأخباريين الذاهبين إلى جواز العمل بالأخبار بلا فرق بين الأخبار الصحيحة والسقيمة، خلافاً للأصوليين الذين منعوا من العمل بالأخبار غير المعتبرة.

ويتكوّن قسم كبير منه من المسائل الدرائيّة، وفيه بعض البحوث التي تبحث في كتب أصول الفقه عادة، كالبحث عن السنّة والخبر المتواتر وخبر الآحاد، وفي آخره ترجمة جمع من الرجال كثرت عنهم الرواية ولم يُذكروا في كتب الرجال، وهم على قسمين، قسم من المتقدّمين، وقسم من المتأخّرين، وهذا القسم الثاني هم ممّن لم يذكرهم الاسترابادي في رجاله الكبير.

وقد طبع هذا الكتاب من قِبل مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق، بتحقيق راقم هذه الأسطر.

٢- حواشٍ على الاستبصار، قال الشيخ آل محبوبه: «له حواشٍ كثيرة ذات فوائد رجاليّة على الاستبصار، كتبها على النسخة التي قرأها على شيخه المذكور»[١].

وقال بعضهم: «وهو تعليقات رجاليّة وفقهيّة»[٢].

٣- شرح الصحيفة السجاديّة، قال الشيخ آل محبوبه: (له شرح الصحيفة السجاديّة مزجاً في مجلّدين، كتبه في مشهد الرضا عليه السلام زائراً سنة ١٠٠٥[٣] في غرّة جمادى الأولى، وفرغ منه في رجب من هذه السنة)[٤].

قال السيّد الأمين: «من آثاره الشريفة شرح الصحيفة السجاديّة في مجلّدين بخطّه الشريف، شرحاً مزجيّاً، ذكر في آخره أنّه كتبه في المشهد المقدّس الرضوي، مبتدئاً في غرّة جمادى الأولى سنة ١١٠٥، وأتمّه في أواخر رجب من السنة المذكورة، وهو شرح جيّد يشفّ عن علم وفضل غزير، وأدب واعتدال سليقة»[٥].

٤- الفوائد السنيّة في شرح الاثني عشريّة في فقه الإماميّة، وهو هذا الكتاب، وسيأتي تفصيل الكلام حوله في الفصل اللّاحق.

٥- ديوان شعر[٦].

---

(١) ماضي النجف وحاضرها ٢: ٦٨.

(٢) المفصّل في تاريخ النجف الأشرف ٤: ٤١١.

(٣) كذا، والصحيح: ١١٠٥هـ.ق.

(٤) ماضي النجف وحاضرها ٢: ٦٨، ويُنظر: طبقات أعلام الشيعة ٩: ١٧٨.

(٥) أعيان الشيعة ٥: ١٢٩.

(٦) معجم رجال الفكر والأدب في النجف: ٧٢.

٦- زبدة الوصول إلى علم الأصول، ذكره في كتابه: «الفوائد السنيّة»، وأحال عليه فيه[١].

٧- منتهى الوصول إلى علم الأصول، ذكره في ديباجة كتابه: «تنقيح المقال»، وفي المبحث الثالث الذي عقده لبيان وجوه الترجيح بين الأدلّة[٢]، ومن البعيد اتحاده مع سابقه.

٨- رسالة في صلاة الجمعة، ذكره في كتابه: «الفوائد السنيّة»، وأحال عليها فيه[٣].

٩- شرح التبصرة، ذكره في كتابه: «الفوائد السنيّة»، وأحال عليه فيه[٤].

١٢- ما قيل في حقّه

١- قال الشيخ عبد الرحيم بن رمضان بن علي جان بن حسين بن عليّ القنواني البهبهاني في إجازته للشيخ عبّاس ابن المترجَم: «الشيخ عبّاس بن الحبر الصالح المرحوم المعتصم في مدّة بقائه باللطف الربّاني، العالم الصمداني، الشيخ حسن بن عبّاس بن محمّد علي البلاغي النجفي»[٥].

٢- قال عنه السيّد عبد الله البلادي البحراني في إجازته لولد المترجَم: «المقدّس الشيخ حسن بن الشيخ عبّاس بن محمّد عليّ البلاغي»[٦]، ويظهر من

(١) سيأتي في ص٧٤.

(٢) تنقيح المقال: ٧٢ و٢٠٣.

(٣) سيأتي في ص٤٤١.

(٤) سيأتي في ص٤٣٨.

(٥) مجموع البلاغي، مخطوط. وكان تاريخ هذه الإجازة ثامن شهر ربيع الثاني سنة ١١٥٧هـ.ق.

(٦) الساحل: ١٠٢.

هذا أنّه كان معروفاً بالقداسة.

٣- قال السيّد حسن الصدر: «من أجلّة علماء عصره، له كتاب تنقيح المقال في علم الرجال. كان من علماء أوائل القرن الحادي عشر، وهو من بيت العلم والفضل، كما يعلم من كتابنا هذا، وله أولاد وأحفاد وذريّة علماء أجلّاء»[١].

٤- قال الشيخ جعفر آل محبوبه: «كان من أكابر العلماء، ومن مشاهير أهل الفضل، مجتهداً محقّقاً رجاليّاً، له اطّلاع في أكثر العلوم الدينيّة، طويل الباع في الحديث، واسع الخبرة بالفقه والأصول، من أهل التقوى والورع»[٢].

٥- قال عنه حفيده الشيخ جواد البلاغي النجفي - على ما نقله السيّد الأمين -: «كان من العلماء العاملين الأعلام، وقد وجدنا من آثاره الشريفة شرح الصحيفة السجاديّة في مجلّدين بخطّه الشريف، شرحاً مزجياً...»[٣].

٦ - قال بعضهم: «عالم عامل، وفقيه متبحّر، وأديب بارع»[٤].

٧- وقال آخر: «أصبح عالماً كبيراً، وفقيهاً مجتهداً. وكتب في علم الرجال والأدب والعلوم الأخرى»[٥].

٨- وقال عنه آخر: «من أكابر علماء آل البلاغي في كربلاء العلّامة الحجّة الشيخ حسن بن الشيخ عبّاس بن الشيخ محمّد علي بن الشيخ حسن بن الشيخ

(١) تكملة أمل الآمل: ١٥٠، رقم ١٠٠.

(٢) ماضي النجف وحاضرها ٢: ٦٧.

(٣) أعيان الشيعة ٥: ١٢٩.

(٤) مشهد الإمام ٢: ٣٩٨.

(٥) المفصّل في تاريخ النجف الأشرف ٤: ٤١٠.

محمّد بن بلاغ بن الأمير ولي الله»[١].

١٣- وفاته

لم تذكر في كتب التراجم سنة وفاته قدس سره، ويمكن استخلاص فترة وجوده الشريف من بعض القرائن:

(أهمّها ما أُدرج في نسخة من كتاب «التحفة القوامية» للسيّد قوام الدين القزويني، من أبيات قالها مترجَمنا في مدحها ومدح ناظمها، وفي آخرها تاريخ وثّق به أبياته وهو سنة ١١٢٦هـ)[٢].

فقد جاء فيها: (هذه أبيات سنحت لراقمها الفقير إلى الله الغنيّ حسن بن عبّاس البلاغي النجفي، يعرّف بها التحفة السنيّة، ويمدح بها جناب ناظمها، الذي [هو] فرع من تلك الشجرة الفاطميّة، جناب أفضل المتأخّرين، وأكمل المتبحّرين، آية الله في العالمين، لازال قوّاماً للدين وملاذاً للمشتغلين، ومحروساً بعين عناية ربّ العالمين.

أيّها السيّدُ الذي حازَ فضلاً ... وبنى للكمالِ قصراً مكينا

ورقى ذروةَ الفضائلِ حتّى ... صارَ للمكرُماتِ طُرّاً قَرينا

شرّفتنا بلطفكم تحفةٌ قدْ ... نظمتْ جوهراً ودرّاً ثمينا

أخبرتنا بكلِّ فضلٍ وعلمٍ ... قد أحطتمْ به جميعاً سنينا

---

(١) رجال الفكر والأدب من آل البلاغي: ٣٨٢.

(٢) قد ذكرنا في مقدّمة كتاب تنقيح المقال أنّ المؤلف كان حيّاً سنة (١١٠٥هـ) اعتماداً على آخر ما وصلنا الينا من مؤرّخاته.

ما لَها في الورى لَعمري شبيهٌ ... بل ولا مثلَها رأى الناظرونا

قناها سما على الخلقِ طُرّاً ... وعلا نورُها على طورِ سينا

فهي واللهِ من عطاءِ إلهٍ ... حزتُمُ المكرماتِ فيه يقينا

رُمتُ تاريخَ مدحِكم بكلامٍ ... من كلامِ الإلهِ يَحكي الدفينا

فأتى ناطقاً بنصٍّ جليّ ... «إنّه من عبادنا المخلصينا»[1]

ولم نعلم كم بقي بعد هذا التاريخ، وقد جاء في مجموع ولده الشيخ عبّاس الترحّم عليه في موارد في سنة ١١٥٤، ولعلّه توفّي قبل هذا التاريخ بمدّة طويلة؛ إذ لم يُشر أحد إلى أنّه من المعمّرين، فقد أجاز السيّد أبو القاسم جعفر بن السيّد حسين الحسيني الموسوي الجرباذقاني الشيخ عبّاس ولد المترجَم بإجازة تاريخها يوم الأحد عاشر جمادى الأولى من شهور سنة ١١٥٤هـ، وقد ترحّم فيها على الشيخ المترجَم[2].

هذا، ولم تسعفنا المصادر في تحديد محلّ وفاته ولا محلّ دفنه.

---

(١) التحفة القواميّة (مخطوط).

(٢) مجموع البلاغي (مخطوط).

الفصل الثالث
في كتاب «الفوائد السنيّة في شرح الاثني عشريّة»

يتمّ الكلام حول الكتاب في النقاط التالية:

١ـ الاثنا عشريّة وشروحها:

الاثنا عشريّة في الصلاة، رسالة مختصرة للشيخ جمال الدين أبي منصور الحسن بن الشهيد الثاني العاملي، المعروف بصاحب المعالم (ت١٠١١هـ)، جمعت أهمّ الفروع الفقهيّة في بابي الطهارة والصلاة في اثني عشر فصلاً، ولذا سمّيت بالاثني عشريّة، وقد قال عنها السيّد الأمين في الأعيان: «الإثنا عشريّة في الطهارة والصلاة، وبعضهم قال: إنّها في الصلاة، ولم يذكر الطهارة؛ لأنّه قال في أوّلها: هذه رسالة في فقه الصلاة، وابتدأ فيها بذكر الطهارة، فمن جعلها في الطهارة والصلاة لاحظ اشتمالها عليهما، ومن جعلها في الصلاة لاحظ عنوانها، وأنّ المقصد الأصلي منها الصلاة، والطهارة شرط كباقي الشروط، فرغ منها يوم الأربعاء ٢٦ جمادى الأولى سنة ٩٨٩»[1].

وهي من المتون المتميّزة بالاختصار في اللفظ، والدقّة وإصابة المعنى مع الجزالة في التعبير والاقتصار على جمع ما لا بدّ منه في بابي الطهارة والصلاة، مزيّناً

(١) أعيان الشيعة ٥: ٩٧.

بلباب الاستدلال، لكنّ ذلك لا يعني أنّ فهم معانيها يناله كلّ واحد، فهي ليست شرعة لكلّ وارد، ولا يتنبّه إلى مبانيها كلّ طالب وراغب، ولذا انبرى لشرحها عدّة من العلماء الأعلام، وفيهم من المعاصرين للماتن من تلامذته وغيرهم، فكان أن برزت منهم عدّة شروح، نذكر منها:

١- شرح الرسالة الاثني عشريّة، تأليف الشيخ نجيب الدين علي بن محمد بن مكي العاملي الجبيلي الجبعي، من تلاميذ المؤلّف[١] وهو قيد التحقيق في مركز الشيخ الطوسي قدس سره.

٢- حاشية الاثني عشريّة، تأليف الشيخ بهاء الدين محمّد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي، المعروف بالشيخ البهائي[٢]، طبع من قِبل مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق.

٣- شرح الاثني عشريّة في الطهارة والصلاة، تأليف الأمير شرف الدين عليّ بن حجة الله الشولستاني، اسمه (توضيح الأقوال والأدلّة)[٣]، قال عنه الميرزا عبد الله الأفندي: «من تصانيفه شرحه المبسوط على رسالة الاثني عشريّة، للشيخ حسن في الصلاة، ورأيت بخطّه قدس سره في استراباد المجلّد الثاني منه، وهو في غاية الحسن والتحقيق والتنقيح، استدلّ فيه على المسائل بما لا مزيد عليه»[٤]، وذكر القمي في الكنى والألقاب أنّ هذا الشرح يسمّى بتوضيح المقال في شرح

(١) أمل الآمل ١: ١٣٠، رقم ١٤٠، أعيان الشيعة ٨: ٣٣٣، الكنى والألقاب ٣: ٢٤٢، الذريعة ١٣: ٦٠، رقم ١٩٠.

(٢) أمل الآمل ١: ١٩٦، رقم ١٥٨، أعيان الشيعة ٩: ٢٤٤، الذريعة ١٣: ٦١، رقم ١٩٣.

(٣) أعيان الشيعة ٨: ١٨١، الذريعة ١٣: ٦٠، رقم ١٨٩.

(٤) تعليقة أمل الآمل: ١٣٤.

الاثني عشريّة[١]، طبع بعنوان (الفوائد الغرويّة في شرح الاثنا عشريّة) بتحقيق الشيخ حسين البيرجندي.

٤- شرح الاثني عشريّة، تأليف الشيخ فخر الدين بن محمّد عليّ الطريحيّ النجفيّ[٢]، ويسمّى: «النكت الفخريّة»، وقد شرح هذا الشرح ولده الشيخ صفي الدين بعنوان «الرياض الأزهريّة في شرح النكت الفخريّة»[٣].

٥- شرح الاثني عشريّة، تأليف السيّد الأمير فيض الله بن عبد القاهر الحسيني التفريشي، من تلاميذ المقدّس الأردبيلي[٤]، وفي أعيان الشيعة أنّ اسمه: الأنوار القمريّة[٥]، وقد طبع بعنوان (النور القمرية في شرح الاثني عشريّة) بتحقيق الشيخ حسين البيرجندي، طبعة مؤرخة.

٦- شرح الاثني عشريّة، تأليف ابن المؤلّف، وهو الشيخ أبو جعفر فخر الدين محمّد ابن الحسن بن زين الدين[٦]، وهو من جملة الكتب التي كان الشارح البلاغي يرجع إليها أثناء شرحه، وهذا الشرح قيد التحقيق في مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق.

٧- شرح الاثني عشريّة، تأليف السيد نجم الدين بن محمّد الحسيني العاملي السكيكي[٧].

---

(١) الكنى والألقاب ٢: ٣٥٥.

(٢) أعيان الشيعة ٨: ٣٩٥، الذريعة ١٣: ٦٠، المفصّل في تراجم الأعلام ١: ٨٩.

(٣) المفصّل في تاريخ النجف الأشرف ٤: ٣٠١.

(٤) أمل الآمل ٢: ٢١٨، رقم ٦٥٤، الذريعة ١٣: ٦٠، رقم ١٩١.

(٥) أعيان الشيعة ٨: ٤٣٢.

(٦) الذريعة ١٣: ٦١، رقم ١٩٢.

(٧) الذريعة ١٣: ٦٢، رقم ١٩٥.

ومن جملة الشروح على هذا المتن المتقن الشرحُ الذي بين يديك، والموسوم بـ«الفوائد السنيّة في شرح الاثني عشريّة»، والشارح ﷺ هو الذي سمّاه بهذا الاسم، كما جاء في أوّل صفحة من النسخة (ب)، وهو شرح مزجي لطيف، تمّم به بعض عبائر المتن، وأوضحها بأحسن بيان، ورفع إبهام ما كان مبهماً منها، ببيان سهل وواضح، وقد استدرك على الماتن ما لم يذكره من مهمّات القيود، مضيفاً إلى ذلك كلّه الأقوال في كلّ مسألة مسألة بتتبّع تامّ مع محاكمتها للخروج بنتيجة واضحة منها قد توافق رأي صاحب الأصل، وقد تخالفه، وقد يتوقّف ولا يجزم بأحد الأقوال.

قال السيّد أحمد الحسيني حفظه الله عن هذا الشرح: «شرح ممزوج مختصر على رسالة «الاثنا عشريّة» للشيخ حسن بن زين الدين العاملي صاحب المعالم ١٠١١ في أحكام الصلاة، أكثر ما فيه توضيح عبارات المتن، وأحياناً يتصدّى للاستدلال، مع الإشارة إلى آراء بعض كبار الفقهاء»[(١)].

أقول: إنّ قوله: (أكثر ما فيه توضيح عبارات المتن، وأحياناً يتصدّى للاستدلال، مع الإشارة إلى آراء بعض كبار الفقهاء)، فيه مسامحة؛ فإنّ الكتاب مشحون بالاستدلال، ونقل أقوال الفقهاء، ومناقشة عبائرهم واستدلالاتهم، ولا يخلو هذا الشرح عن بيان رأيه الذي يختاره في أكثر الفروع المذكورة.

ولا يخفى أنّه ﷺ يوافق المشهور في ما ذهبوا إليه مهما أمكن، فنجده يقول: «إلّا أنّ الخروج عمّا عليه الأصحاب مشكل»[(٢)]، ويقول أيضاً: «والأولى عدم

(١) التراث العربي المخطوط ٩: ٤٢٣.

(٢) سيأتي في ص٦١٢.

الخروج عن المشهور، مضافاً إلى ما دلّت عليه الأخبار الصحيحة»[١]، وقال في حكم الغُسالة - بعد أن اختار نجاستها وأنّها كالمحلِّ قبل الغَسل -: «والأولى العمل بالمشهور»[٢].

٢- من مميّزات هذا الشرح:

امتاز هذا الشرح بعدّة مميزات، نذكر منها:

أوّلاً: استقصاؤه وتتبّعه لكلمات الفقهاء، ولذا تجده يقول في بعض الفروع: «ليس في عبارات الأصحاب تصريح بكذا»[٣]، أو «لم أظفر بتصريح من أصحابنا يدلّ على ما قرّرناه»[٤]، ونحو ذلك.

ثانياً: الفحص والتتبّع التامّين لمدارك الأحكام، وعدم الاعتماد على فحص المتقدّمين عليه من العلماء، فنراه تارة يقول: «لم أقف على ما يدلّ عليه»[٥]، وأخرى يقول: «لم أقف له على مستند»[٦]، وثالثة: «ولم أجد هذا الخبر في كتبنا الأربعة، بل لم أظفر بخبر صحيح أو معتبر يعتدّ به في الدلالة عليه»[٧]، وأشباه هذه العبائر، بل إنّه يهتمّ باختلاف النسخ لو كان، كقوله في رواية محمّد بن مسلم الواردة في موقف الإمام من المأمومين: «هذا ما في نسختنا المصحّحة، وفي بعض

---

(١) سيأتي في ص٢١٢.
(٢) سيأتي في ص٢٢٢.
(٣) سيأتي في ص١٧٨.
(٤) سيأتي في ص١٣٣.
(٥) سيأتي في ص٣٧٣.
(٦) سيأتي في ص٣٧٠.
(٧) سيأتي في ص٤٢٥.

النسخ بدل «يمينه» «عقبه» وبدل «على» «عن»»[١].

وكقوله عند شرح قول الماتن (وقل: أستغفر الله ربّي وأتوب إليه): «هذا الموجود في أكثر النسخ، ولم أجد حديثاً موافقاً لها، وفي بعض النسخ موافق لصحيحة حمّاد: (أستغفر الله وأتوب إليه)»[٢]. وقد جمع في هذا المورد بين التتبّع للمدرك، وتمام الفحص عن النسخ.

ثالثاً: إبداؤه لبعض الفروع غير الموجودة في المتن تتميماً له، مثل:

أ- ما لو كان الماء مضافاً في نفس الأمر، وتمّ الوضوء به جهلاً قال: «ففي إعادة الجاهل وعدمها بعد العلم مطلقاً أو بعد خروج الوقت نظر، ولم أظفر بتصريح من أصحابنا يدلّ على ما قرّرناه، والاحتياط أولى»[٣].

ب- لمّا كانت الرخصة في العفو عمّا لا تتمّ فيه الصلاة من اللباس متناولة للرجل والمرأة فيجوز للمرأة حينئذٍ الصلاة في الدرع إن كان نجساً؛ قال: «لدخوله في حكم ما لا تتمّ الصلاة فيه منفرداً إلّا أنّي لم أقف على تصريح أحدٍ بذلك»[٤].

رابعاً: محاكمته للأقوال - بعد استعراضها - وقد يبدي التوقّف أو التأمّل في اختيار أيّ منها، أو يشير إلى أنّ في المستند كلاماً تاركاً بيانه أو تفصيله إلى كتاب آخر من كتبه، أو كتب غيره من الفقهاء مقتصراً في القول بأنّ في المقام كلاماً لا يسعه هذا المختصر، ونحو ذلك؛ لكون هذا الشرح مبنيّاً على الاختصار.

خامساً: استدراكه بعض ما فات الماتن ﷺ ذكره مع التنبيه على ضرورة ذلك.

---

(١) سيأتي في ص٤٢٠.

(٢) سيأتي في ص٣٦٤.

(٣) سيأتي في ص١٣٣.

(٤) سيأتي في ص٢٣٩.

فمن ذلك قوله في الغُسل: «ثمّ المشهور وجوب مقارنة النّية لجزء من الرأس والرقبة للمرتِّب، ولجزء من البدن للمرتمس، وكذا مقارنتها للجزء الأوّل من الوجه في الوضوء، وكاد يكون إجماعاً، ولم يتعرّض المصنّف ﷺ لذلك في المقامين، مع عدم تحقّق الفعل الاختياري بدونها، وتوقّف صحّة الأفعال عليها، إمّا لعدم النصّ أو للشهرة المشابهة للإجماع، فصارت بمنزلة ضروريّات الدين»[1].

ومنه: ما ذكره عند تعداد الماتن لواجبات الصلاة من قوله: «(فأمّا الواجب من ذلك) المذكور في صلاة الظهر (الذي لا يجوز ما دونه) في الجملة، ومن ملاحظة جميع ما ذكره يظهر الاحتياج إلى هذا القيد»[2]، فإنّ قول الماتن «الذي لا يجوز ما دونه» ليس على إطلاقه، فقد يجزي الأقلّ مما ذكره، فلا بدّ من التقييد بقوله: «في الجملة».

سادساً: السرعة في إنجاز هذا الشرح، فقد ذكر أنّه أنجزه في مدّة عشرين يوماً فقط، فقد جاء في أوّل صفحة من النسخة (ب): «كان ابتداء شروعي في تأليفه يوم التاسع من شهر ذي القعدة سنة ١١٠١، وانتهائي منه يوم الثامن والعشرين من الشهر المذكور، فيكون مجموع المدّة عبارة عن عشرين يوماً، وذلك من فضل الله تعالى ومنّه وكرمه، والحمد لله ربّ العالمين»، وجاء تكرار هذا المضمون في آخر النسخة المذكورة أيضاً.

وهذا بحدّ ذاته من التوفيقات الإلهيّة التي يحبوها الله تبارك وتعالى لبعض عباده المخلصين، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

---

(١) سيأتي في ص١٥٣.

(٢) سيأتي في ص٣٩٠.

ولم يكن هذا الشرح هو الوحيد من مصنّفاته التي أنجزها في مدّة قصيرة جداً، فقد مرّ عن الشيخ آل محبوبة قوله: (له شرح الصحيفة السجاديّة مزجاً في مجلدين، كتبه في مشهد الرضا عليه السلام زائراً سنة ١٠٠٥[١] في غرّة جمادى الأولى، وفرغ منه في رجب من هذه السنة)[٢].

٣ـ من اختيارات الشارح:

واختياراته في هذا الشرح متنوعة فمنها الأصوليّة والرجاليّة والدرائيّة بالإضافة إلى الفقهية.

أمّا الفقهيّة فهي كثيرة جداً، ولذا نقتصر على أربعة منها، وهي:

١ – أنّ النيّة شرط لا أنّها من الأفعال؛ لتقدّمها على باقي الأفعال، ومصاحبتها معها إلى آخرها، كما هو شأن الشرط، وعدّها أكثر القوم من الأفعال[٣].

٢ – أنّ مسألة تعيين القبلة ليست كغيرها من مسائل الفقه حتى تقام عليها الحجّة الشرعيّة، ويُعتبر فيها العدلان؛ فإنّ موضوعها ليس من أفعال المكلّفين ولا محمولها من الأحكام فإخبار العدل العارف المفيد للظنّ كافٍ فيها، كما أنّ رؤية قبور المسلمين ومحاريب مساجدهم كافية لإفادة الظنّ[٤].

---

(١) سبق أنّ الصحيح: ١١٠٥هـ.ق.

(٢) ماضي النجف وحاضرها ٢: ٦٨.

(٣) سيأتي في ص٩٤.

(٤) سيأتي في ص٢٨٩.

٣- كفاية الآية المشملة على الوعظ في خطبة الجمعة، وكذا الآية المشتملة على التحميد ونحوه من أجزاء الخطبة[١].

٤- الرجوع إلى التقصير لمن نوى الإقامة ثمّ بدا له السفر وقد صلّى نافلة أو فاته الفرض عمداً أو سهواً فلم يصلّ صلاة تامة، خلافاً للعلّامة في التذكرة وجماعة حيث أوجبوا عليه الإتمام[٢].

وأمّا الأصوليّة فمنها أنّه:

١- لا يسلّم ما اشتهر من القول باستحباب السنن الواردة بالأخبار الضعيفة، حيث قال: «لكن القول باستحباب السنن الواردة بالأسناد الضعيفة مشهور، وفيه تأمّل»[٣]، وقال في موضع آخر: «وما اشتهر من التسامح في دلالة السنن موضع نظر»[٤].

٢- يرى حجيّة خبر العادل في الموضوعات، حيث قال في مَن جهل علامات القبلة ولم يمكنه تحصيل العلم بها ولا الظنّ: «(فالأكثر) من أصحابنا (على أنّه يقلّد العدل العارف) بها بأن يقبل قوله بأنّ هذا جهة القبلة؛ لأنّ المراد من التقليد هنا قبول قوله سواء استند إلى يقين أو اجتهاد، رجلاً كان أو امرأة، حرّاً أو عبداً، فإنّه من باب الخبر، وخبر العدل الواحد معتبر على ما تقرّر في الأصول»[٥].

---

(١) سيأتي في ص٤٥٢.

(٢) سيأتي في ص٥٠٥.

(٣) سيأتي في ص٤٤٧.

(٤) سيأتي في ص٢٣٥.

(٥) سيأتي في ص٢٨٨.

٣- لا يعتبر الشهرة بمجردها دليلاً، على ما يظهر منه، حيث قال - بعد أن ذكر أنّ المشهور حرمة الكلام أثناء خطبتي الجمعة -: «والحقّ أن يقال في تحرير المقال: إنّ القول بالكراهة جيّد، أمّا أوّلاً فللأصل، ولقوله عليه السلام في صحيحة محمّد بن مسلم: «لا ينبغي لأحد أن يتكلّم حتى يفرغ الخطيب، فإذا فرغ [الإمام من الخطبتين] تكلّم ما بينه وبين أن تقام الصلاة»[١] فإنّ لفظ: لا ينبغي، ظاهر في الكراهة؛ ولأنّ أدلّة التحريم غير مفيدة، أو لأنّ الشهرة لا تصير دليلاً شرعيّاً».

وأمّا الرجاليّة والدرائيّة فمنها أنّه:

١- يرى وثاقة إبراهيم بن هاشم والد علي بن إبراهيم القمي صاحب التفسير، حيث قال: «يدلّ عليه حسنة زرارة وبكير ابني أعين، بل صحيحتهما»[٢]، فإنّ سبب الترقّي من وصف الرواية بالحسنة إلى الصحيحة هو ذهابه إلى وثاقة إبراهيم بن هاشم.

٢- يكتفي بالعدل الواحد في الجرح والتعديل في الراوي[٣]، وهذا مخالف لما ذكره في كتابه الآخر «تنقيح المقال»، حيث إنّه يظهر منه الميل إلى اعتبار شهادة عدلين في تعديل الراوي، وكذا في جرحه[٤].

---

(١) الكافي ٣: ٤٢١، باب تهيئة الإمام للجمعة وخطبته والإنصات، الحديث ٢، تهذيب الأحكام ٣: ٢٠، باب العمل في ليلة الجمعة ويومها، الحديث ٧١، وعنهما: وسائل الشيعة ٧: ٣٣٠، الباب ١٤ من أبواب صلاة الجمعة، الحديث ١.

(٢) سيأتي في ص١٠٢.

(٣) سيأتي في ص٢٩٠.

(٤) تنقيح المقال: ١٧٥-١٧٩.

٣- يذهب إلى حجيّة المضمرات إذا كان الراوي لها من الأجلاء، فقد قال: «وجهالة المرويّ عنه هنا لا تضرّ؛ لاستبعاد أن يروي مثل هذا الثقة الجليل القدر عن غير المعصوم، ولم يتعارف رواية الأحكام عن غيره»[١].

٤- يختار - على ما يظهر منه - حجيّة مراسيل الصدوق رحمه الله، حيث قال في رواية الحسن بن علي الوشا لما أراد أن يصبَّ الماء على يد الرضا عليه السلام فأبى: «وضعفها في الكافي مانع، لكنّها من مراسيل رئيس المحدّثين»[٢].

٤- مواصفات نسخ هذا الشرح

النسخة الأولى: نسخة مركز إحياء التراث، قم المشرّفة، المرقمة ٢٨٤٠، بخط النستعليق، وهي بخطّ المؤلّف، وتتألّف من ١٨٣ ورقة، مخرومة الأوّل والآخر[٣]. وقد رمزنا لها بـ (أ).

النسخة الثانية: نسخة مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام، المرقمة ٢٠٣، وهي نسخة تامّة، وكاتبها مجهول[٤]. ولكن عليها خط المصنّف حيث ذكر تاريخ شروعه في التأليف وتاريخ انتهائه كما نقلناه عنه آنفاً وقد رمزنا لها بـ (ب).

٥- منهج التحقيق:

١- مقابلة نسختي الشرح مع المنضّد.

---

(١) سيأتي في ص٥١٤.

(٢) سيأتي في ص١٢٦.

(٣) التراث العربي المخطوط ٩: ٤٢٣.

(٤) معجم المخطوطات العراقيّة ١٢: ٢٠٧، والتراث العربي المخطوط ٩: ٤٢٣.

٢- قابلنا متن الرسالة الاثني عشريّة المودعة في الشرح مع النسخة المطبوعة في العدد المزدوج الخامس والسادس من مجلّة الخزانة، ومن ثَمَّ أثبتنا الزيادات أو الاختلافات في متن الكتاب أو في الهوامش، وقد ميّزنا متن الرسالة عن الشرح بجعل المتن بين هلالين، هكذا: ( ).

٣- ضبط الكتاب بقراءته بدقّة، وتقطيع نصّه، وتنسيق فقراته، وقد اعتمدنا أسلوب التلفيق بين النسختين؛ لتميّز النسخة الأخرى على نسخة المؤلّف في موارد متعدّدة من حيث الضبط، فأثبتنا ما رأيناه الصواب أو الأصوب في المتن مع الإشارة غالباً إلى سواه في الهامش، كما تمّ إهمال الإشارة إلى الأخطاء الإملائيّة والنحوية.

٤- إضافة عناوين ووضعها بين معقوفين [ ].

٥- تخريج الآيات القرآنيّة، والأحاديث الشريفة، وأقوال العلماء، ولم نُشر إلى الاختلافات بين متون الأحاديث الواردة في الشرح وما جاء في الكتب الروائيّة؛ لعدم تأثير تلك الاختلافات في تماميّة الاستدلال بها.

كما أنّا إذا وجدنا الشارح ذكر الشهرة أو الإجماع خرّجنا ذلك في الهامش من كتاب مَن صرّح بالشهرة أو الإجماع، وأمّا إذا لم نجد من ذكر الشهرة صراحة، بل اقتصر على بيان رأيه الموافق للشهرة التي ادّعاها الشارح خرّجناه بقولنا: منهم فلان وفلان.

٦- اقتضى السياق أحياناً إضافة كلمة فجعلناها بين معقوفين [ ]، وكذا إذا كان هناك نقص أو خلاف في المنقول عن المصادر، سواء المصادر الحديثيّة أو الفقهيّة أو اللغوية، وكذا في متن الاثني عشريّة إذا كان هناك زيادة من المطبوعة.

كلمة الشكر:

وفي الختام لا يسعني إلّا أن أتقدّم بالشكر الجزيل إلى مركز الشيخ الطوسيّ دام عزّه للدراسات والتحقيق، ممثلاً بمديره سماحة الشيخ مسلم الرضائي، حيث كان لهذا المركز المبارك وما يزال دوره المميّز في إحياء نفائس التراث وإبراز درر ذخائره المغمورة ونشرها.

وكذلك أتقدّم بالشكر إلى الأخوين العزيزين سماحة الشيخ الفاضل محمّد حسين واعظ النجفيّ، وسماحة الشيخ الفاضل مؤيّد عبد الله الحدّاد القطيفيّ، على ما بذلاه معي من وقت وجهد في سبيل مقابلة الكتاب مع النسختين.

وأسأل الله تبارك وتعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتقبّله بقبول حسنٍ، وأن يثقّل به ميزان أعمالي، بحقّ سادات الخلق محمّدٍ وآله الطاهرين، والحمد لله أوّلاً وآخراً، وصلّى الله على سيّدنا ونبيّنا محمّدٍ وأهل بيته الطيّبين الطاهرين، صلوات الله عليهم أجمعين.

محمّد عيسى البنّاي

يوم الخميس ١٣ - جمادى الأولى - سنة ١٤٤٤هـ

ذكرى شهادة سيّدة نساء العالمين فاطمة الزهراء عليها السلام

نماذج من النُسخ المُعتمدَة

الصفحة الأولى من النسخة (أ)

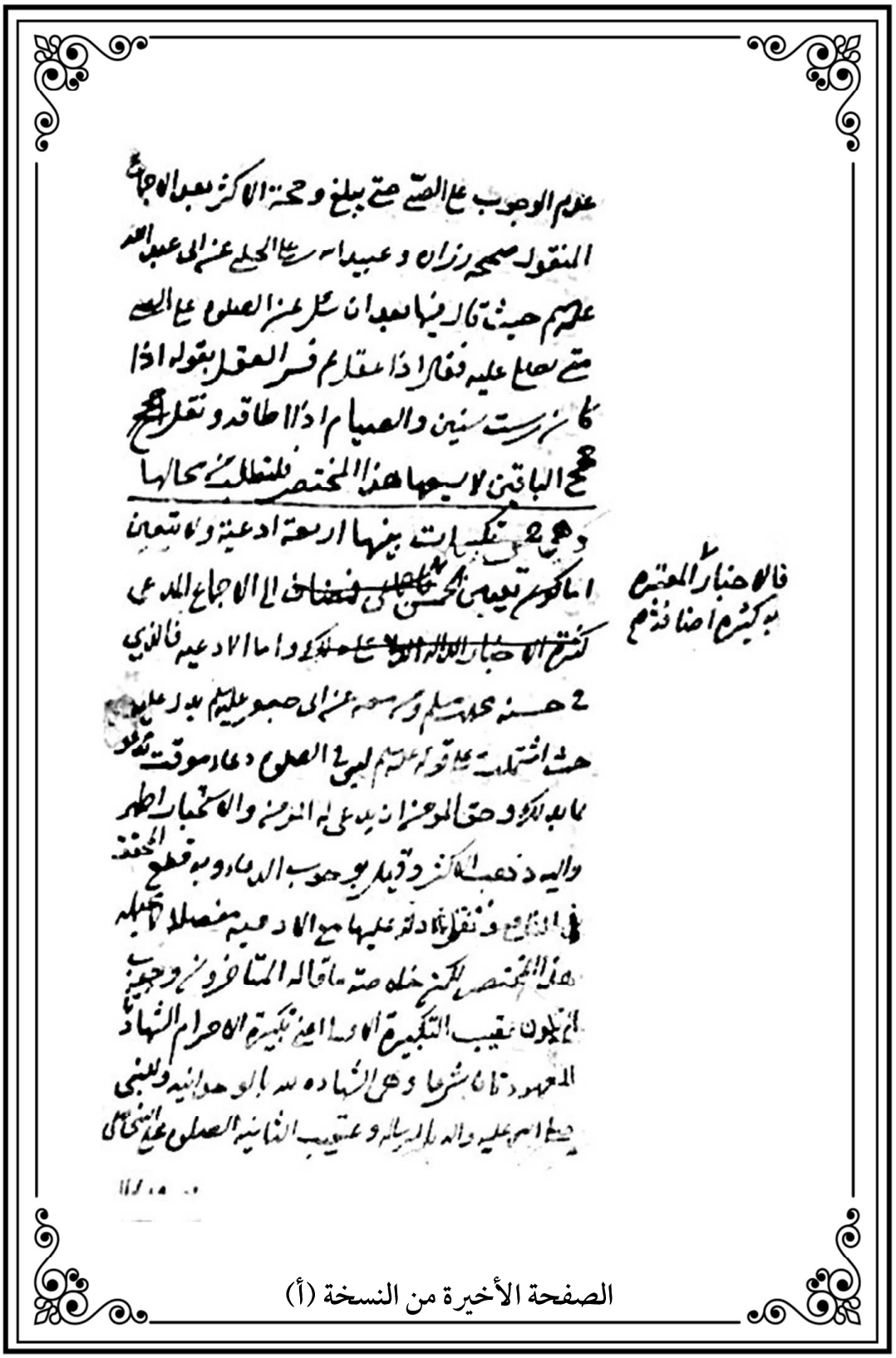

الصفحة الأخيرة من النسخة (أ)

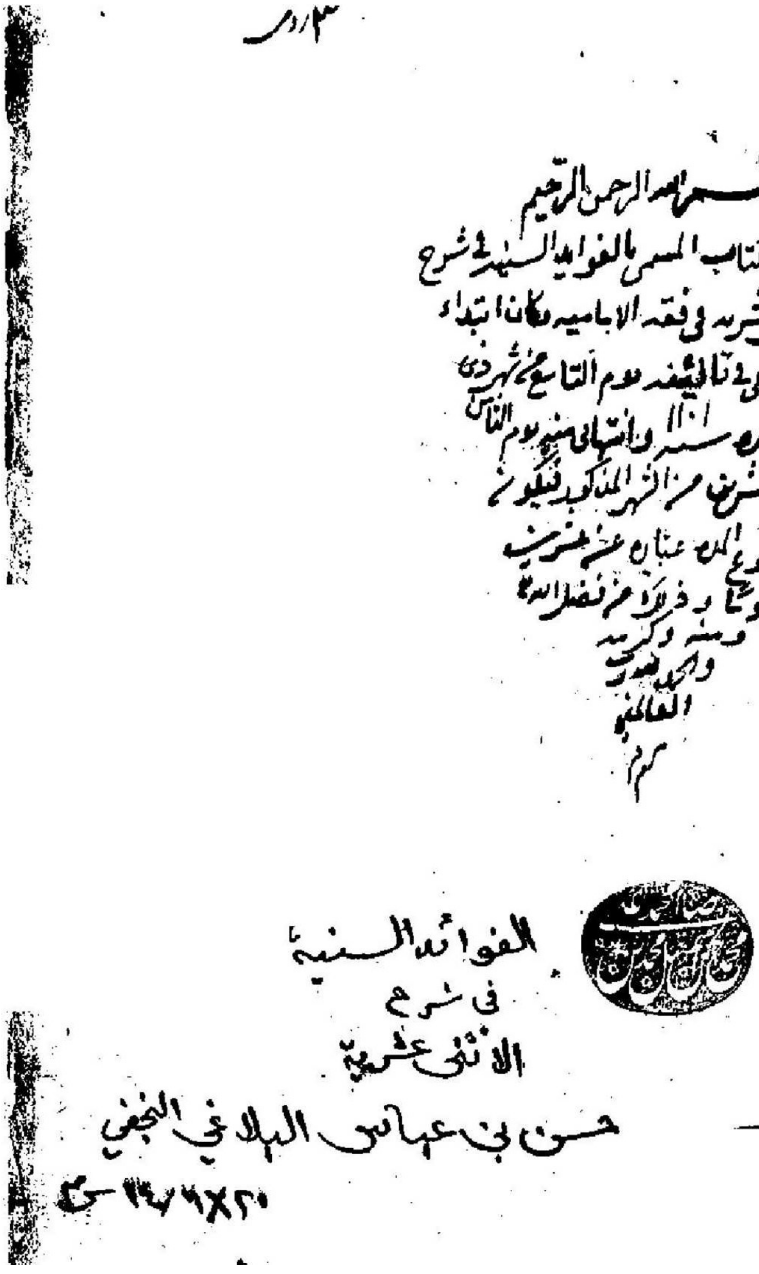

الصفحة ما قبل الأولى من النسخة (ب)

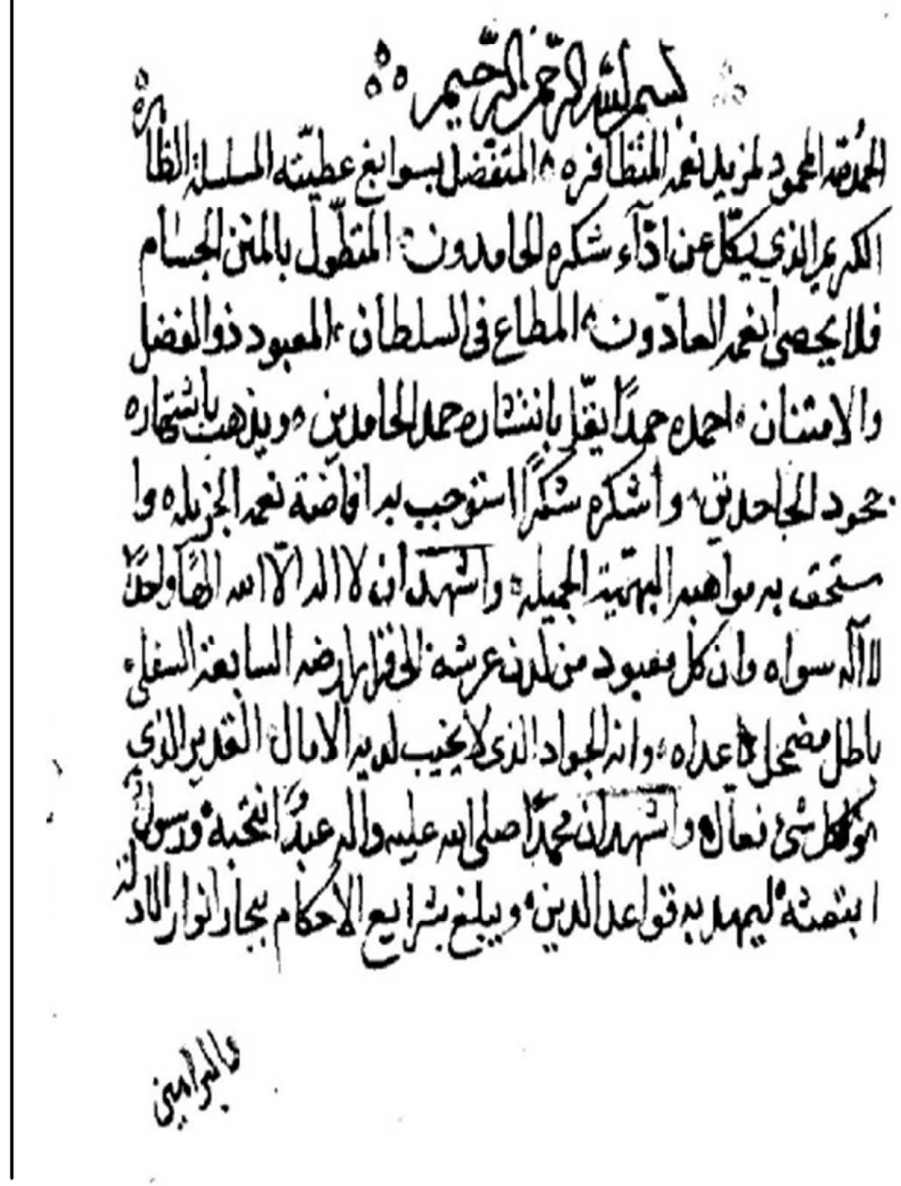

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المحمود لمزيد نعمه المتظافره المتفضل بسوابغ عطيته المسلسلة الظاهره الكريم الذي يكل عن اداء شكره الحامدون المتطول بالمنن الجسام فلا يحصى انعمه العادون المطاع في السلطان المعبود ذو الفضل والامتنان احمده حمدا يقل بانتشاره حمد الحامدين ويذهب باشتهاره محمود الحامدين واشكره شكرا استوجب به افاضة نعمه الجزيله واستحق به مواهبه البهيه الجميله واشهد ان لا اله الا الله الها واحدا لا الٰه سواه وان كل معبود من لدن عرشه الى قرار ارضه السابعة السفلى باطل مضمحل لا اعداه وانه الجواد الذي لا يخيب لديه الامال القدير الذي هو على كل شيء تعالى واشهد ان محمدا صلى الله عليه وآله عبده المنتخبه ورسوله المنتدبه ليمهد به قواعد الدين ويبلغ بشرايع الاحكام بحار انوار الادله

والمراجين

الصفحة الأولى من النسخة (ب)

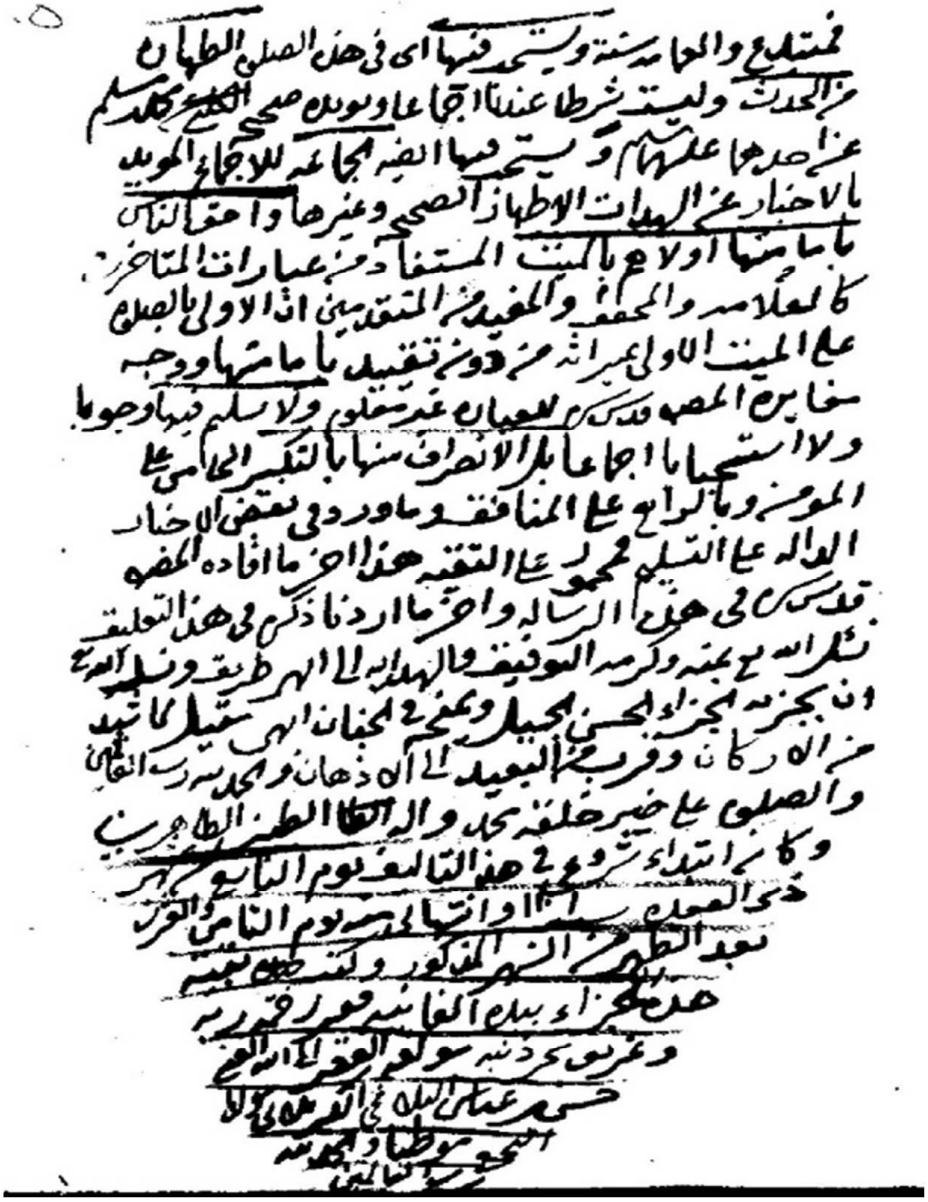

الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)

الفوائد السنية
في شرح الاثني عشرية

للشيخ حسن العاملي صاحب المعالم

تأليف

الفقيه المحقق

الشيخ حسن بن الشيخ عباس البلاغي النجفي

كان حيا سنة ١١٢٦ هـ

تحقيق

الشيخ محمد عيسى البنايي القطيفي

مراجعة

مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

هذا الكتاب المسمّى بالفوائد السنيّة في شرح الاثني عشريّة في فقه الإماميّة، وكان ابتداء شروعي في تأليفه يوم التاسع من شهر ذي القعدة سنة ١١٠١، وانتهائي منه يوم الثامن والعشرين من الشهر المذكور، فيكون مجموع المدّة عبارة عن عشرين يوماً، وذلك من فضل الله تعالى ومنّه وكرمه، والحمد لله ربّ العالمين.

الفوائد السنيّة في شرح

الاثني عشريّة

حسن بن عبّاس البلاغيّ النجفيّ

فهرس المحتويات

مقدّمة المركز ٧

مقدّمة التحقيق ١٣

الفصل الأوّل في ترجمة الماتن الشيخ حسن بن زين الدين العاملي / ١٥

١ – اسمه ونسبه ١٥

٢ – مولده ونشأته العلميّة ١٥

٣ – أساتذته ١٦

٤ – تلامذته ١٦

٥ – مؤلّفاته ١٧

٦ – وفاته ١٩

الفصل الثاني في ترجمة الشارح الشيخ حسن ابن الشيخ عبّاس البلاغي / ٢١

١ – أسرته ٢٢

٢ – جدّه: محمّد علي بن محمّد البلاغي ٢٣

٣ – والده: الشيخ عبّاس ابن الشيخ محمّد علي البلاغي ٢٤

٤ – أخوه: الشيخ حسين ٢٥

٥ – ولده: الشيخ عبّاس ٢٥

٦ – أحفاده ٢٦

٧ – مولده ونشأته ٢٧

٨- مشايخه ٢٨
٩- مجيزوه ٣٣
١٠- تلامذته ٣٦
١١- آثاره العلميّة ٣٧
١٢- ما قيل في حقّه ٣٩
١٣- وفاته ٤١

الفصل الثالث في كتاب «الفوائد السنيّة في شرح الاثني عشريّة» / ٤٣

١- الاثنا عشريّة وشروحها ٤٣
٢- من مميّزات هذا الشرح ٤٧
٣- من اختيارات الشارح ٥٠
٤- مواصفات نسخ هذا الشرح ٥٣
٥- منهج التحقيق ٥٤
كلمة الشكر ٥٥
نماذج من النُسخ المُعتمدَة ٥٧

الفوائد السنيّة في شرح الاثني عشريّة في فقه الإمامية / ٦٥

مقدّمة الشارح ٦٩
شرح ديباجة الرسالة ٧١

الفصل الأوّل: في الطهارة / ٨٣

أنواع الطهارة ٨٤
النوع الأوّل من أنواع الطهارة: الوضوء ٨٤
ما يجب له الوضوء ٨٤

موجبات الوضوء ٨٥
١ – حدث البول والغائط والريح ٨٥
٢ – حدث النوم ٨٦
٣ – كلّ ما يزيل العقل ٨٧
٤ – الاستحاضة القليلة ٨٨
كيفيّة الوضوء ٨٨
مستحبّات الوضوء ٨٨
واجبات الوضوء ٩٣
١ – النيّة ٩٣
٢ – غَسل الوجه ٩٦
٣ – غَسل اليدين ١٠٧
٤ – مسح الرأس ١١١
٥ – مسح القدمين ١١٦
تعيين ما هو الواجب والمستحبّ من الأحكام السابقة ١١٩
تعيين واجبات الوضوء ١١٩
١ – النيّة ١١٩
٢ – غَسل الوجه واليدين ١١٩
٣ – مسح الرأس والرجلين ١٢١
٤ – الترتيب ١٢٣
٥ – المباشرة ١٢٥
٦ – الموالاة ١٢٧

شرائط الوضوء ١٣١
١ – طهارة الماء ١٣١
٢ – إباحة الماء ١٣١
٣ – طهارة محالّ الوضوء ١٣٣
٤ – إباحة مكان الوضوء ١٣٣
أحكام الوضوء ١٣٤
الشكّ في أثناء الوضوء ١٣٤
الشك بعد الفراغ من الوضوء ١٣٥
النوع الثاني من أنواع الطهارة: الغُسل ١٣٦
ما يجب له الغُسل ١٣٦
ما يجب منه الغُسل من الأحداث ١٣٧
١ – حدث الجنابة ١٣٧
٢ – حدث الحيض ١٤٠
٣ – حدث الاستحاضة ١٤٠
٤ – حدث النفاس ١٤١
٥ – مسّ الميّت الآدمي ١٤١
صفة الغُسل من الجنابة ١٤٣
نيّة الغُسل ١٤٥
كيفيّة الغُسل الترتيبي ١٤٥
١ – غَسل الرأس ١٤٥
٢ – غَسل سائر الجسد ١٤٨

كيفيّة الغُسل الارتماسي ١٥١
الواجب والمندوب في غُسل الجنابة ١٥٢
حكم الشكّ في الغُسل ١٥٥
الاستبراء وأحكامه ١٥٦
حكم الحدث أثناء الغُسل ١٦٠
اتحاد كيفيّة الغُسل في كلّ الأسباب ١٦١
الغُسل لحدث الاستحاضة الكثيرة والمتوسطة ١٦٣
غُسل الميّت ١٦٤
كيفيّة تغسيل الميّت ١٦٦
استحباب توضئة الميّت قبل الغُسل ١٧١
حكم فقد السدر والكافور ١٧٣
النوع الثالث من أنواع الطهارة: التيمّم ١٧٤
ما يجب له التيمم ١٧٥
كيفيّة التيمّم ١٧٥
١ – النيّة ١٧٥
٢ – الضرب بكلتا يديه معاً على الأرض ١٧٧
٣ – مسح الجبهة والجبينين بكلتا يديه ١٨٠
٤ – مسح ظهر الكفّ اليمنى بباطن اليسرى، ومسح ظهر الكفّ اليسرى بباطن اليمنى ١٨٢
شروط التيمّم ١٨٤
١ – طهارة المضروب عليه ١٨٤
٢ – إباحة المضروب عليه ١٨٤

٣- كون المضروب عليه معدوداً من الأرض..... ١٨٥
٤- طهارة الأعضاء الماسحة والممسوحة ١٨٨
٥- الموالاة ١٨٨
أحكام التيمّم ١٨٩

الفصل الثاني: في إزالة النجاسات/٢٠١

النجاسات..... ٢٠١
١- البول..... ٢٠١
٢- الغائط..... ٢٠٢
٣و٤و٥- الدم والمني والميتة ٢٠٣
٦و٧و٨ - الكلب والخنزير والكافر..... ٢٠٥
٩- المسكر..... ٢٠٧
١٠- الفُقّاع ٢٠٨
المطهّرات..... ٢٠٨
١- الماء ٢٠٨
أقسام المياه المطهّرة للنجاسة ٢١٠
القسم الأوّل: الماء الجاري ٢١٠
القسم الثاني: الماء البالغ كرّاً..... ٢١٠
القسم الثالث: ماء المطر ٢١٣
إجزاء الغَسلة الواحدة في التطهير بالماء الكثير ٢١٤
التفصيل في التطهير بالماء القليل..... ٢١٤
وجوب غسلتين لبول ما عدا الرضيع ٢١٥

وجوب غَسلتين للمنيّ ٢١٦
وجوب الغَسل والتعفير لولوغ الكلب ٢١٦
وجوب السبع غَسلات لولوغ الخنزير ٢١٩
حكم الغُسالة ٢٢١
الاستنجاء من الغائط ٢٢٤
٢- الشمس ٢٢٨
٣- الأرض ٢٣٠
٤- النار ٢٣٠
٥- زوال عين النجاسة ٢٣١
المعفوّ عنه من النجاسات ٢٣٣
١- دم الجروح والقروح ٢٣٣
٢- الدم الأقلّ من الدرهم ٢٣٥
عدم العفو عن الدماء الثلاثة ودم نجس العين ٢٣٧
٣- نجاسة ما لا تتمّ الصلاة فيه ٢٣٨
العفو عن النجاسة التي يتعذّر إزالتها عن الثوب والبدن ٢٣٩

الفصل الثالث: في لباس المصلّي ومكانه / ٢٤٥

شروط لباس المصلّي ٢٤٥
١- الإباحة ٢٤٥
٢- أن لا يكون من أجزاء ما لا يؤكل لحمه ٢٤٨
٣- أن لا يكون ذهباً للرجل ٢٥٠
٤- أن لا يكون حريراً محضاً للرجل ٢٥١

٥- أن يكون ساتراً للعورة ٢٥٤
اشتراط الستر للصلاة مع القدرة عليه ٢٥٨
شروط مكان المصلّي ٢٦١
١- الإباحة ٢٦٢
٢- الطهارة ٢٦٣
٣- السجود على الأرض أو نباتها غير المأكول أو الملبوس عادة ٢٦٤
صحّة السجود على ما لا يصحّ السجود عليه تقيّةً ٢٦٨
٤- مساواة المسجد للموقف ٢٦٩
كراهة محاذاة الرجل للمرأة أو تقدّمها عليه حال الصلاة ٢٧١

الفصل الرابع: في الاستقبال / ٢٧٧

المراد من القبلة ٢٧٨
علامات القبلة ٢٨٠
١- محراب المعصوم عليه السلام ٢٨٠
٢- جعل الجدي خلف المنكب الأيمن لأوساط العراق ٢٨١
٣- جعل المشرق والمغربالاعتداليين عن اليسار واليمين لأطراف العراق الغربيّة، وعكس ذلك لمقابلها من البلدان ٢٨٣
٤- طلوع سهيل بين العينين لأهل الشام، وعكسه لأهل اليمن ٢٨٥
٥- جعل الجدي على الكتف الأيسر لأهل الشام، وعكسه لأهل اليمن ٢٨٥
إذا خفيت العلامات لزم العمل بالأمارات الظنيّة ٢٨٥
إذا تعذّرت الأمارات صلّى الفريضة إلى الجهات الأربع ٢٨٦
حكم ما إذا جهل العلامات ٢٨٨

حكم ما إذا ظنّ بجهة القبلة فتبيّن خطأه ٢٩٠

الفصل الخامس: في أعداد الصلوات اليوميّة وبيان مواقيتها / ٢٩٥

أعداد الفرائض اليوميّة ٢٩٥

النوافل اليوميّة ٢٩٧

أوقات الصلوات الخمس ٢٩٩

أوّل وقت صلاة الظهر ٢٩٩

علامات الزوال ٣٠٠

١ – زيادة الظلّ بعد نقصانه أو بحدوثه بعد عدمه ٣٠٠

٢ – ميل الشمس إلى الحاجب الأيمن للمتوجّه إلى نقطة الجنوب ٣٠٢

أوّل وقت صلاة العصر ٣٠٣

الوقت المشترك بين الظهر والعصر ٣٠٥

لكلّ صلاة وقتان ٣٠٧

آخر وقت الظهر والعصر ٣٠٩

ترك النافلة إذا حلّ وقت فضيلة الفريضة والبدء بها ٣١٠

إذا تلبّس بالنافلة قبل انتهاء القدمين والأربعة أتمّها مخفّفة ٣١١

إذا لم يتلبّس بالنافلة قبل انتهاء القدمين والأربعة صلّاها بعد العصر ٣١٢

أوّل وقت صلاة المغرب ٣١٣

تحقيق وقت الغروب ٣١٥

أوّل وقت صلاة العشاء ٣١٥

الوقت المشترك بين المغرب والعشاء ٣١٦

آخر وقت المغرب والعشاء ٣١٧

وقت الفضيلة في المغرب والعشاء ٣١٩
آخر وقت نافلة المغرب ٣٢٠
وقت نافلة العشاء ٣٢١
أوّل وقت صلاة الصبح ٣٢٢
آخر وقت صلاة الصبح ٣٢٢
أوّل وقت صلاة الليل ٣٢٣
آخر وقت صلاة الليل ٣٢٤
جواز تقديم نافلة الليل عن وقتها ٣٢٤
أفضليّة القضاء في نافلة الليل من التقديم ٣٢٥
أوّل وقت نافلة الصبح ٣٢٧
آخر وقت نافلة الصبح ٣٣٠

الفصل السادس: كيفيّة الصلاة / ٣٣٣

الأذان والإقامة ٣٣٣
فصول الأذان ٣٣٦
فصول الإقامة ٣٣٨
أفعال الصلاة ٣٣٨
مسنوناتٌ قبل تكبيرة الإحرام ٣٣٨
النيّة ٣٤٥
تكبيرة الإحرام ٣٤٩
القراءة ٣٥٠
الركوع ٣٥٣

مستحبات الركوع ٣٥٣
السجود ٣٥٩
مستحبات السجود ومكروهاته ٣٥٩
القيام إلى الركعة الثانية ٣٦٥
القنوت ٣٦٧
التشهّد ومستحباته ٣٧٢
القيام إلى الركعة الثالثة ٣٧٥
التسبيح في الركعتين الثالثة والرابعة ٣٧٦
الكلام في عدد التسبيحات ٣٧٧
حكم الإخفات في التسبيح ٣٨٢
التشهّد الثاني ٣٨٣
السلام ٣٨٤
تعيين المقصود بالسلام للإمام والمأموم والمنفرد ٣٨٥
تسليم المنفرد تسليمة إلى القبلة ٣٨٦
تسليم الإمام واحدة، والمأموم تسليمتين عن يمينه وشماله ٣٨٧
اعتبار قصد الخروج من الصلاة ٣٨٧
اشتراك بقيّة الصلوات اليوميّة مع الظهر فيما ذُكر إلّا الجهر والاخفات ٣٨٨
تفصيل كيفيّة الصلاة الكاملة ٣٩٠
واجبات الصلاة ٣٩٠
١- القيام مع القدرة ٣٩٠
٢- النيّة مع الإخلاص ٣٩٢

٣- تكبيرة الافتتاح ٣٩٣
٤- قراءة الحمد وسورة ٣٩٤
قراءة الفاتحة في النافلة ٣٩٦
الإخفات والجهر في القراءة ٣٩٦
٥- الركوع ٣٩٧
الطمأنينة في الركوع ٣٩٨
رفع الرأس من الركوع ٣٩٩
الطمأنينة بعد الرفع من الركوع ٣٩٩
٦- السجدتان ٤٠٠
يجب في السجدتين السجود على الأعضاء السبعة ٤٠١
وجوب الذكر والطمأنينة في السجود، ورفع الرأس بين السجدتين والطمأنينة بعده.. ٤٠٢
وصف الركعة الثانية ٤٠٢
الركعتان الثالثة والرابعة ٤٠٣
التعقيب ٤٠٥
تسبيح سيّدة نساء العالمين عليها السلام ٤٠٧
قراءة سورة التوحيد ٤٠٩
سجدة الشكر ٤١٠
صلاة الجماعة ٤١١
ما يشترط في إمام الجماعة ٤١٢
١- العدد ٤١٢
٢- كمال الإمام ٤١٣

٣- العقل ٤١٤
٤- الإيمان ٤١٤
٥- العدالة ٤١٤
٦- طهارة المولد ٤١٦
٧- الذكورة ٤١٦
٨- الاتيان بواجب القراءة ٤١٧
ما يشترط في صلاة الجماعة ٤١٧
١- القيام إلّا مع المماثلة ٤١٧
٢- عدم الحائل بين المأموم والإمام ٤١٨
٣- القرب بين المأموم والإمام ٤١٨
٤- أن لا يتقدّم المأموم على الإمام في الموقف ٤١٩
٥- أن يتوافق نظام صلاتي المأموم والإمام في الأركان والأفعال ٤٢١
يشترط أن ينوي المأموم الإئتمام بمعيّن ٤٢٢
أحكام صلاة الجماعة ٤٢٣
١- سقوط القراءة عن المأموم ٤٢٣
٢- وجوب متابعة المأموم للإمام في الأفعال ٤٢٥
تدرك الركعة بإدراك الإمام راكعاً ٤٢٨
جواز مفارقة المأموم للإمام مطلقاً ٤٣٠
استحباب إعادة الصلاة جماعة لمن صلّى منفرداً ٤٣٢
عدم وجوب الإعادة لو تبيّن فساد صلاة الإمام ٤٣٣

الفصل السابع: في شرائط صلاة الجمعة وخصوصيّاتها/٤٣٧

شرائط صلاة الجمعة ٤٣٨
١ – العدد.....٤٣٨
٢ – وجود مَن يصلح للإمامة ٤٤٠
٣ و٤ – الخطبة والجماعة ٤٤١
وقت صلاة الجمعة.....٤٤٣
تفصيل أحكام الخطبتين ٤٤٦
كيفيّة صلاة الجمعة.....٤٥٣
الأمور الواجبة في الخطبتين ٤٥٤
١ – الطهارة ٤٥٤
٢ – القيام مع القدرة ٤٥٥
٣– إيقاعهما بعد الزوال ٤٥٦
٤ – رفع الصوت بهما بحيث يسمع العدد ٤٥٦
حكم الكلام أثناء الخطبة ٤٥٧
استحباب الجهر في القراءة.....٤٦٠
استحباب القنوت في الركعة الأولى قبل الركوع وفي الثانية بعده.....٤٦١
لو خرج الوقت قبل الاتيان بالخطبة والصلاة ٤٦٢
ما به تفوت الجمعة ٤٦٣
مَن لا تجب عليهم الجمعة ٤٦٤
٥ – ارتفاع المطر وكذا ما يلزم منه الحرج ٤٦٨

عدم جواز إقامة جمعتين بينهما أقلّ من فرسخ ٤٦٩
من مستحبات يوم الجمعة ٤٧٠
١ - غُسل الجمعة ٤٧٠
٢ - التنفّل بعشرين ركعة ٤٧٣

الفصل الثامن: في سبب وجوب القصر/ ٤٧٧

السبب الأوّل للقصر: السفر ٤٧٧
الأمور المعتبرة في السفر الموجب للقصر ٤٧٧
١ - القصد إلى المسافة الشرعيّة ٤٧٧
تقدير المسافة ٤٧٨
٢ - قصد الأربعة فراسخ ثمّ إرادة الرجوع ليومه ٤٨١
٣- استمرار القصد ٤٨١
٤ - خفاء الجدران والأذان ٤٨٢
٥ - عدم إرادة المعصية بالسفر ٤٨٥
٦ - أن لا يصل في أثنائها إلى بلده أو بلد له فيها منزل يستوطنه ٤٨٧
٧- أن لا يكون السفر عمله ٤٩٠
٨- أن لا تكون الصلاة في مواطن التخيير الأربعة ٤٩١
أحكام المسافر ٤٩٧
١ - لو أتمّ عامداً أعاد مطلقاً ٤٩٧
٢ - لو أتمّ ناسياً أعاد في الوقت دون خارجه ٤٩٨
٣- لو أتمّ جاهلاً لم يُعد مطلقاً ٤٩٩
٤ - حكم المسافر بعد دخول الوقت، والراجع إلى منزله مع بقاء الوقت ٥٠٠

٥- إذا نوى الإقامة عشرة أيام في بلدٍ أتمّ ٥٠٣
٦- المتردّد في الإقامة يقصّر إلى ثلاثين يوماً ٥٠٣
٧- لو بدا لناوي الإقامة قصّر ما لم يُصَلّ صلاة تماماً ٥٠٤
٨- إذا خرج إلى محلّ الترخّص وصلّى قصراً ثمّ رجع عن السفر لم يُعدها ٥٠٦
السبب الثاني للقصر: الخوف ٥٠٧

الفصل التاسع: منافيات الصلاة/٥١١

مبطلات الصلاة ٥١١
١- الإخلال بواجبات الصلاة عمداً ٥١١
٢- فعل ما يجب تركه ٥١٢
٣- فعل ما يُبطل الطهارة ٥١٧
٤- تعمّد التكفير ٥٢٠
٥- تعمّد الكلام ٥٢٢
٦- الالتفات ٥٢٦
٧- القهقهة ٥٢٨
٨- البكاء لأمور الدنيا ٥٣٠
٩- الفعل الكثير المتوالي ٥٣٠
١٠- السكوت الطويل ٥٣٢
١١- الإخلال بركن ٥٣٢
بطلان الصلاة بزيادة الركن ٥٣٤
حكم نقصان السجدة الواحدة سهواً ٥٣٤
١٢- زيادة الركعة مطلقاً أو نقصانها عمداً ٥٣٦

حرمة قطع الصلاة اختياراً ٥٤٢
وجوب ردّ السلام على المصلّي ٥٤٤

الفصل العاشر: في حكم السهو / ٥٤٩

حكم السهو عن واجبات الصلاة مع بقاء المحلّ ٥٥٠
حكم السهو عن واجبات الصلاة مع التجاوز عن المحلّ ٥٥٢
قضاء التشهّد إذا فات محلّ تداركه ٥٥٨
قضاء السجدة المنسيّة إذا فات محلّ تداركها ٥٥٨
قضاء الصلاة على النبي وآله ٥٥٩
موجبات سجود السهو ٥٦٠
١ - قضاء التشهّد والسجدة ٥٦٠
٢ - الكلام ناسياً ٥٦١
٣- الشكّ بين الأربع والخمس ٥٦٢
٤ - مَن لم يدر أزاد في صلاته أم نقص ٥٦٣
٥ - كلّ زيادة ونقيصة غير مبطلتين ٥٦٥
محلّ سجدتي السهو ٥٦٦
وجوب الاتيان بسجدتي السهو فوراً ٥٦٦
يعتبر في سجدتي السهو ما يُعتبر في سجود الصلاة ٥٦٧
الذكر في سجدتي السهو ٥٦٨
التشهّد والسلام في سجدتي السهو ٥٦٩
الأولى اشتراط الطهارة والستر والاستقبال في سجدتي السهو ٥٧٠
حكم الشكّ في أفعال الصلاة وفي ركعاتها ٥٧٠

الشكّ في أفعال الصلاة ٥٧٠
الشكّ في ركعات الصلاة ٥٧٢
الشكوك المبطلة ٥٧٢
١- إذا لم يدرِ كم صلّى ٥٧٢
٢- الشكّ في الثنائيّة أو الثلاثيّة أو في الأوّلتين من الرباعيّة ٥٧٤
الشكوك الصحيحة ٥٧٥
١- الشكّ بين الثلاث والأربع ٥٧٥
٢- الشكّ بين الاثنتين والأربع ٥٧٥
٣- الشكّ بين الاثنتين والثلاث ٥٧٧
٤- الشكّ بين الاثنتين والثلاث والأربع ٥٧٧
٥- الشكّ بين الأربع والخمس ٥٨١
٦- الشكّ بين الأربع والست ٥٨٣
ما يُعتبر في صلاة الاحتياط ٥٨٥
أحكام صلاة الاحتياط ٥٨٦
الموارد التي لا يُعتنى بالشكّ فيها ٥٨٨
١- إذا غلب على الظنّ أحد الاحتمالين بعد التروّي ٥٨٨
٢- إذا كثر الشكّ ٥٨٩
٣- إذا حفظ الإمام وشكّ المأموم أو العكس ٥٩١

الفصل الحادي عشر: في قضاء الصلوات / ٥٩٥

مَنْ يجب عليه القضاء ٥٩٥
عدم وجوب القضاء على الصبي والمجنون والكافر الأصلي ٥٩٦

عدم وجوب القضاء على الحائض والنّفساء ٥٩٦
حكم قضاء فاقد الطهورين ٥٩٧
عدم وجوب القضاء مع الإغماء المستوعب للوقت ٥٩٧
وجوب الترتيب في القضاء ٥٩٨
المواسعة والمضايقة ٥٩٩
بقيّة أحكام قضاء الصلوات ٦٠٢
ما فات سفراً قصراً ولو في الحضر وكذا العكس ٦٠٢
إذا فاتته فريضة من يوم حاضر ولم يعلم أنّها أيّ فريضة حال الحضر وعدم الخوف.. ٦٠٣
إذا فاتته فريضة من يوم حاضر حال السفر ولم يعلم أنّها أيّ فريضة ٦٠٤
من فاته ما لم يُحصه قضى حتّى يغلب على ظنّه الوفاء بما في ذمّته ٦٠٤
لو جهل ترتيب الفوائت وجب التكرار حتّى يحصله ٦٠٦

الفصل الثاني عشر: صلاة العيدين والآيات والأموات / ٦٠٩

صلاة العيدين ٦٠٩
وجوب صلاة العيدين ٦٠٩
شرائط وجوب صلاة العيدين ٦١٠
وجود إمام جامع لشرائط صلاة الجمعة ٦١٠
استحبابها بدون الإمام المذكور ٦١٢
يشترط في وجوب صلاة العيدين ما يشترط في صلاة الجمعة ٦١٤
حكم الخطبتين ٦١٦
وقت صلاة العيدين ٦١٦
كيفيّة صلاة العيدين ٦١٧

الخلاف في وجوب التكبيرات والقنوت ٦٢٠
الاختلاف في السورة الفُضلى بعد الحمد ٦٢٢
صلاة الآيات ٦٢٣
اشتراط وجوبها بسعة الوقت للصلاة مع شرائطها ٦٢٧
وقت صلاة الآيات ٦٢٨
منتهى وقت صلاة الكسوف ٦٢٨
كيفيّة صلاة الآيات ٦٣٠
مستحبّات صلاة الآيات ٦٣١
حكم ترك صلاة الآيات ٦٣٣
لا قضاء مع الجهل بالآية إلّا في الكسوف مع احتراق القرص ٦٣٤
الصلاة على الأموات ٦٣٥
مَن يُصلّى عليه ٦٣٥
كيفيّة الصلاة على الميّت ٦٣٨
ما يعتبر في الصلاة على الميّت ٦٣٩
ما يستحبّ في الصلاة على الميّت ٦٤١
الأولى بالصلاة هو الأولى بالميراث ٦٤١
الانصراف من صلاة الميّت إنّما هو بالتكبير الأخير ٦٤٢
المصادر ٦٤٣
فهرس المحتويات ٦٦١